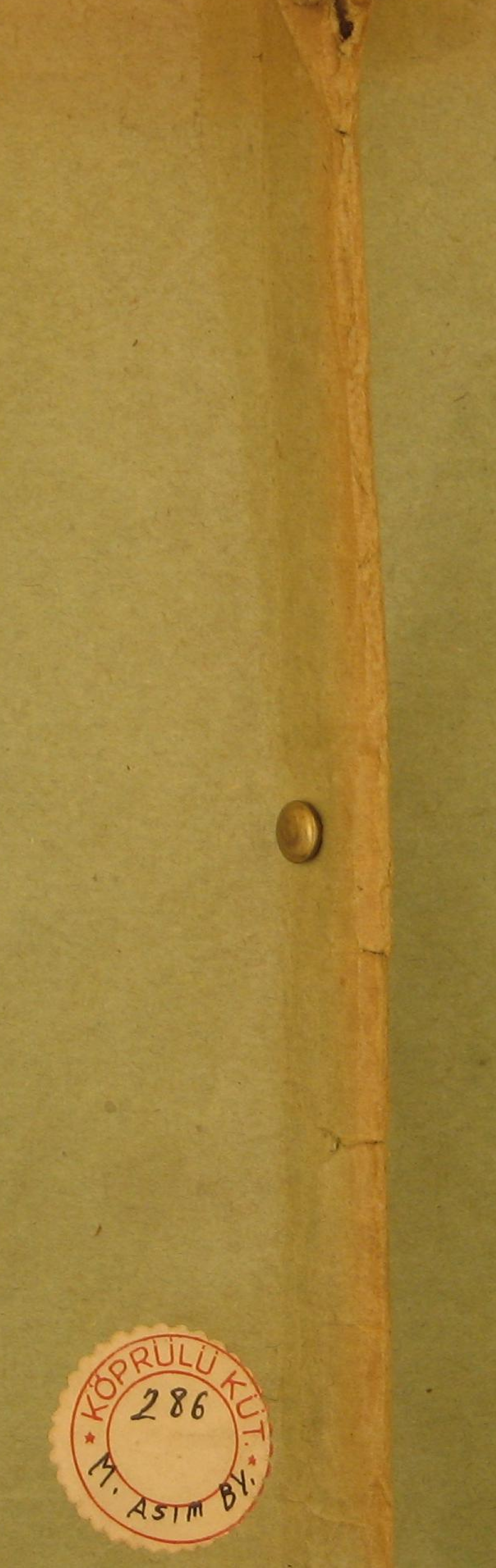


حاشية على ديباجة قول احمد
المسمى بالمحمودية

وقول احمد حاشية يحيى عبد الرحيم

٤٨٦

وجه التأمل ان الضمير اذا كان راجعا الى الفعل المضاف الى الضمير الراجع الى المصادر كان التقدير وهو اى فعل مجموع المصادر حمدت او احمد وهو حال

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قوله من جملة المصادر هذا بجب الظاهر واما بحسب التوجيه فيحتمل ان يكون حالا من فاعل الفعل المقدر في بسم الله بمعنى حامدا قوله فعلها اما منصوب وهو ظاهر او مرفوع والتأنيث باعتبار المضاف اليه واما الجر فلا مساغ له يعرفه اهل الاضافة قوله وهو حمدت او احمد الضمير راجع الى الفعل المذكور ضمنا في قوله المحذوف فعلها لا الى فعلها يعرف بالتأمل قوله لكونها اصلا اى لكون الجملة الفعلية المخصوصة وهي حمدت او احمد اصلا للاسمية المخصوصة وهي جملة الحمد لله لانها معدولة عنها للدلالة على الدوام وقيل لكون الجملة الفعلية المطلقة اصلا للاسمية المطلقة لان التركيب فيها اشد وامتزاج احد الجزئين وهو الفعل بالآخر اكثر اولانها تشمل الخبر والانشاء بخلاف الاسمية قوله وللتنصيص هذا وان امكن في الجملة الاسمية بجعل المبتدا مضافا الى ياء المتكلم مثل حمدي لك الا انه لم يعتبر لعدم الاعتراف واعتبار الاصلية فيها قوله وانما اختير الحذف بمعنى انه اختير الجملة التي حذف فيها الفعل دون التي لم يحذف فيها ذلك مثل جملة حمدت لك او احمدك بدون ذكر حمدا لا بمعنى اختير حذف الفعل في هذه الجملة دون ذكره حتى يرد ان الحذف واجب والاختيار ينافيه قوله ليقع الحمد على وتيرة التسمية هذا وجه لاختيار الفعلية على الاسمية ايضا قوله وليذهب اه وليكون الحمد مؤكدا قوله لانه يدل على الاستمرار اه دلالة المضارع على الاستمرار بحسب المقام والقرينة لا مطلقا على ما صرح به السيد الشريف في حاشية المطول حيث قال قد يقصد بالمضارع الاستمرار على سبيل التجدد والتقضي بحسب المقامات انتهى كلامه ولعل مراد المحشي ذلك اى يدل المضارع على الاستمرار في هذا المقام قوله واما الماضي اه اراد بدلالة الماضي على الانقطاع والتقضي عدم دلالته على الاستمرار مطلقا فقوله ايضا ناظر اليه اى لا يدل على الاستمرار الماضي الموجب لاستغراق الحمد في جميع الازمنة الماضية كما لا يدل على الاستمرار مطلقا واما كونه بالنظر الى دلالة الماضي على الانقطاع او دلالة المضارع على الاستمرار فغير مناسب لاستعمال ايضا كما لا يخفى وعلى جميع التقادير الاولى ترك ايضا لا فائدة مع ما تقيده او ذكر الواو بدل مع قوله وهي الاحسان وهي العطية ايضا قوله اى على ما لخصته لي من بين اه فيه نشر على غير ترتيب اللف قوله واضافة المنح على العوارف بيانية ليس على ما ينبغي لانها لامية لا بيانية لان المنح مضاف الى العوارف المضافة الى الافاضل واللام يصح الاضافة فتأمل قوله يدل على ان المراد به المصدرية يؤيده كون المحمود عليه الانعام الذي هو صفة المنعم اذ على تقدير الموصولية يكون على نفس النعمة وهي غير الاولى قوله لا يصح عطفه عليه من حيث المعنى اه عدم صحة العطف على ان يكون التقدير هكذا اى على ما خلصتني منه من محن اه اى على النعمة الذي خلصتني بسببها من محن العواصف على ان يكون الباء للسببية ومن متعلقة بخلصتني فيصح بلا شك نعم يتبادر الى الوهم تقدير منه من الوصلة الاولى فيما على ما سبق لكن التأمل يدفعه قوله ويجوز ان يكون المنح اه وح يكون ما موصولة ومن بيانية لا غير قوله وعلى جميع التقادير الاولى وعلى كلا التقديرين قوله وقيل كانه انما قال قيل بناء على

ای جواب قیل فی سؤال التکرار لا یفهم من اللفظ فافهم

انه لا يفهم من اللفظ وفيه ان اضافة العوارف الى الافاضل قرينة
للتبادر كنا رعلى علم قوله فكان عوارفهم اعطاها الاولى اعطتها
الا انه لما وصف العوارف بوصف ذوى العقول الذى هو اعطاء العطايا
وكان الاعطاء والاستنباط معتبرا في كل واحدة من تلك العوارف
قال اعطاها مع انه مسند الى ضمير العوارف اى اعطى كل واحدة
منها تلك العطايا قوله فعبر عن المشبه به بلفظ المشبه هذا التفريع
ليس على ما ينبغى لان التشبيه فى النفس هو التشبيه المضمر وهو
مذهب الخطيب والتعبير عن المشبه به بلفظ المشبه مذهب
السكاكى فتفريع احدهما على الاخر غير جيد والمناسب ان يقال
فعبر عن المشبه بلفظ اختيار المذهب الخطيب او يترك قيد
فى النفس اختيارا لما ذهب اليه السكاكى على ان الاحتمال الثانى
من التشبيه على اى تقدير كان ليس بشئ فان الاستعارة التخييلية
ساقطة فى المعنى عن درجة الاعتبار وانما تذكر قرينة للتشبيه كما
بين فى محله فعلى هذا يكون حاصل المعنى على ما خصصنى من محض
الفضائل المشبهة بالنباتات الخضرة ولا يخفى سخافته سواء
كان ما مصدرية او موصولة ومن متعلقة او بيانية ولعله
لهذا لم يتعرض لتفسير هذا الاحتمال وبيان معناه قوله واما
تشبيه ادراك الفضائل اى تشبيه ادراكات الفضائل بالعواصف
والتعبير بها عنها استعارة مصرحة تحقيقية فغير مناسب
لان الاول موجب لشرف نوع وهو الانسان والثانى مقدم
لشرف نوع وهو النباتات الاخضر او لان الاول شريف
فى نفسه بخلاف الثانى ولا يخفى عليك ان عدم المناسبة المذكورة
اذا اريد الحق المطابق لنفس الامر كما هو المناسب لاضافته

الى الفضائل

الى الفضائل فمسلم واما لو اريد الادراك الشامل للشك والوهم
والجهل كما يقتضيه اضافة المحن اليه فلا يخلو عن مناسبة
ما بلا مرية على ما لا يخفى على ذوى الادراك قوله كهى فى حدا
لك اى كالنكتة فى حداك اعلم ان الضماير قد يقع بعضها
موقع بعض كما تقول ما انا كانت فانت مع انه ضمير مرفوع
واقع موقع المجرور على ما بين فى محله فهى فى هذا المحل من
هذا القبيل قوله اولى يجوز ان يكون اى هذا النقش يجوز
ان يكون اه فلا يرد لفوية احد الجوازين وعدم صحة الاخر
وقوله هو على ما وقع فى اكثر النسخ لافادة قصر ذينك الجوازين
به من بين قرائنه وقوله مفتوح الهمزة خبر يكون كمضموم
الهمزة قوله ثانيث الاول اذ اصلها أولى فاعلت لقلب المكان
كما ان اصل الاول أوءل فاعل بقلب الهمزة واوا قوله وهو الايمان
والاسلام فيه ان كونهما اشرف النعم يستلزم التسوية بين
الانبياء وامتهم فى هذه الصلوة فالاولى ان يقال اى اشرف
النعم وهو النبوة والرسالة قوله وخواص النبوة والرسالة
يرد عليه انه لا شك فى انهما اشرفان من خواصهما اللهم
الا ان يقال اضافة الخواص اليهما بيانية فالاولى فى البيان
ان يقال اى اشرف النعم وهو النبوة والرسالة بعلى الخواص
اضافة لكونها بيانية قوله بحسب الشرف والرتبة الاولى
القصر على الشرف وكانه لم يفرق بينهما فجعلها عطف تفسير له
قوله لان نعمة الوجود اه الاولى فى التعليل ان يقال لانها اى اولى
النعم بحسب الزمان هى نعمة الوجود فيكون المعنى وصلوة
على جميع من لحقهم نعمة الوجود وهو باصل لشموله للصلوة

على الكافرين **قوله** من الصنعة البديعية ما فيها وهو التجنيس الخطي
كالمنفوث والمبعوث وتجنيس القلب كالخصت وخلصت والمنح والمحن
والافاضل والفضائل واما الفواضل فيشبه ان يكون من قبيل جناس
الاشتقاق بالنسبة الى الاخرين وهو توافق الكلمتين في حروف
الاصول مرتبة والاتفاق في اصل المعنى نحو قوله تعالى فاقم وجهك للدين
القيم فانهما مشتقان من قام يقوم **قوله** اي كنت لا انهره اي قد
كان الح الي اقترح على ان اكتب الخ وكنت لا انهره لان النهر يكون
بعد الاقتراح غالبا فلا يلزم الاضمار قبل الذكر في لا انهره واستقباله
ويزجره لانه المحكي عن الشارح ثم يرد عليه ان المناسب ايراد الاخ
معرفة كالتعلل وجوابه سهل على الاهل ويرده التعلل **قوله** يريد السائل
على الباب فيه ان الدليل لا يوافق المدعى الا ان يقال ان حكمه عام
وان كان مورده خاصا او يقال انه مبني على جعل هذا السائل
كالسائل على الباب كما يشعر به قوله في كل صباح ومساء تأمل **قوله**
فاما ان نعطيه اما من قبيل حذف الجار قياسا اي لا تنهره اما بان
بان نعطيه او ترده ردا لينا وفيه تأمل واما من قبيل فشدوا الوثاق
فاما منا بعد واما فداء اي لا تنهره فاما اعطيه اعطاء ان وجد
السؤال او رده ردا لينا ان لم يوجد على ما بيناه في الحاشية
قوله بل اقترح على الكتابة الاولى ان يقال بل اقترح على الكتب
ولا زمني لاجله ولكنه لم يفرق بينهما والفرق واضح لان الكتب
بمعنى ايجاد النثر كما ان الشعر ايجاد النظم والكتابة من كتب بمعنى حفظ
قوله وههنا قد وجد لان السؤال ههنا هو الفوايد والمسائل
وهي موجودة في ذهن الشارح واعطاؤها كتبها ونقشها في الاوراق
فالمناسب بحاله اذا سئل الاعطاء والكتبة لا التردد والتعلل **قوله**

ومن التجنيس الخطي قوله عن وعلا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا وقوله والذي هو يطعمني ويسقين واذا مرضت فهو يشفين وقوله ادم عليكم بالابكار فانهم اشد صبا شرح مفتاح

وجه السؤال الشيء اذا اعيد نكرة فهو غير الاول واذا اعيد معرفة فهو عين الاول والاخ اعيد نكرة فهو غير الاول وليس كذلك فالمناسب ان يكون معرفة كالتعلل وجوابه ان القول بذلك ليس على اطلاقه لانهم انه من كل وهذا الحكم يرد التعلل فيكون المناسبة ايرادها نكرة وايرادها معرفة فافهم محرر

وجه التأمل انه لا يلزم لا يلزم كونه مقترحا في كل الصباح والمساء ان يكون سائلا على الباب بل اقترحه يجوز ان يكون لاجل المحبة والمودة
وجه التأمل انه ان جعل هذا السائل يلزم احتماع الحقيقة والمجاز سلم وجه التأمل ان هذا لو كان من هذا القبيل لما دخل الفاء لان هذا الفاء يدخل بين حروف الجر ومتعلقه بالفاعل والمفعول فلا يكون من هذا القبيل سلمه الله

وانما قال اللهوى ولم يقل لانه [illegible] السبب حمله من قبيل ذكر السبب وارادة السبب

قوله قد عده عدما لاستحقاره المناسب لرعاية الادب ارجاع
الاستحقار الى ادراك المسائل الذي هو صفته لا الى المسائل انفسها
الكريمة الا ان يقال معنى لاستحقاره لاستقلاله وعده قليلا و
الضمير راجع اليه لا الى المسؤول **قوله** فلما الحوا بالالحاح اجابهم
الانسب فلما الح اجابه **قوله** اي الحاحه لان الاقتراح الحاح وفيه
نظر اما اولا فلان تفسير الاقتراح بغير معناه قال الشريف
العلامة رحمه الله في حاشية الاصول الاقتراح اي السؤال بغير
روية والالحاح المبالغة فيه واما ثانيا فلان الظاهر من قوله
لان الاقتراح الح ان يكون تعليلا للتفسير وليس كذلك اذ لا
حاصل له بل هو تعليل لعدم نفع التعلل المذكور في الشرح واما
ثالثا فلان قوله على سبيل التحكم والارتجال لا طائل تحته بل المناسب
القصر على السؤال من غير روية او يقال لان الاقتراح السؤال
من غير روية والارتجال بعطف الارتجال على السؤال لانه معنى
الاقتراح قال في الصحاح اقتراح الكلام ارتجاله وهو ابتداؤه
من غير تهيئة قبل ذلك **قوله** هضما لنفسه هذا باعتبار انه جعل
نفسه اخا ومثلا لهم واما باعتبار انه جعلهم اخوانا وامثالا
له فالتعبير عنهم بالاخوان للتعظيم بشأنهم والاهتمام بحالهم
والاشارة الى انهم بلغوا من الفضل والكمال الى حيث لم يبق
بينه وبينهم الا اسم المعلم والمتعلم لكن هذه الاشارة ظاهرة
لو كان المراد من المستفيدين المتعلمين المقرئين عليه واما
لو كان اعم منهم فباعتبار بعض الافراد مطمح نظره فيهم
اعني المقرئين عليه هذا كله لو كان التعبير المذكور من الشارح
رحمه الله واما لو كان من السائل والشارح يحكيه كما هو

اي الاقتراح

معنى الاقتراح

وعلى هذا يكون المعنى ابتداء الكلام من غير تهيئة اه

١

الظاهر السوق فان كان معنى الاخوان اخوانى فالتعبير عن امثاله بها لاظهار ما وقع بينهم من المحبة والصداقة وان كان معناه اخوانك فكما فيما قيل قوله بهذا التاليف الاولى ترك هذا التاليف الا ان يراد اظهار ان التاليف بسبب شفقته عليهم قوله التعبير بالاخوان الاولى فى التعبير تعبير الاخوان اى التعبير الذى هو الاخوان لا التعبير عن المستفيدين باخوان على ما لا يخفى قوله يرجح الوجه الاخير بل يعينه وجه الترجيح بالنظر الى وجود التناسب ووجه التعيين بالنظر الى لزوم التناقض هذا ولا يخفى عليك انه كما يرجح الوجه الاخير كذلك عدّ المسؤول عدما لاستحقاره كما سبق يرجح الاول اللهم الا ان يحمل المفهوم من الوجه الاخير على التحديث لا على التمدح ايضا قوله قلنا يحتمل فيه ان هذا الجواب لا يحسم مادة الشبهة بالكلية والحاسم ان يقال هذا تحديث لا تمدح بقرينة ما سبق من التعلل وما سيأتى من الاستعانة بقوله تعالى قوله والاستعارة اى المرشحة كما هو المناسب للسوق والوعد فيما سبق والا فلا بد من ذكر تعريف المرشحة ايضا كالتحقيقية وايضا لا يكون تعريف الاستعارة جامعا لو كان البيان على مذهب الخطيب قوله شبه المسائل بالفرائد ويجوز ان يكون من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه على ان يكون الرسالة عبارة عن طائفة مخصوصة من المسائل والفرق ح ان بناء الاول على تشبيه الافراد بالافراد وبناء الثانى على تشبيه المجموع ويمكن ان يشبه الرسالة بالمعنى المذكور بالعقد فى المرغوبية استعارة بالكناية ويضاف اليها الفرائد استعارة تخييلية فتأمل قوله المقترحة فيه مسامحة والا فالتركيب فى كتب الفوائد المقترح الا ان يقال

المقصود

المقصود من اقتراح الكتب الفوائد او التانيث باعتبار المضاف اليه قوله اى وقت غروب شمسه فسر به ثانيا اذ لا معنى لغروب اليوم فاشار الى ان الشمس المضاف اليها الغروب مقدرة الا انه جعل المغرب اسم زمان فاورد فى تفسير معناه لفظ الوقت او جعله مصدرا ميميا فقدر الوقت بناء على زعم ان اللائق ان يضاف الاذان الى الوقت كما يضاف الى الصلوة لا الى المغرب فاذان المغرب مؤول باذان وقت المغرب مثلا على هذا الزعم وكذلك القول هذا التفسير ليس بمجرد قوله مغربه بل بقوله مع اذان مغربه لانه يرد على الشارح ايرادين الاول قد مر فى هذا القول مع جوابه والثانى انه رحمه الله لم يبال باجابة الاذان عن اخره حيث اشتغل بالكتب والتحرير عنده الى ان ختم فاشار الى انه رحمه الله اراد بختم الكتب مع اذان المغرب ختمه وقت غروب الشمس لا ختمه مع الاذان فهم

تمت الرسالة المحمودية

اغفر له ولوالديهما ولسائر

من المسلمين سنة

١١٦٧

قوله بناء علة لكلا الجانبين على سبيل البدل عبد الله

قوله بناء على انه
اقول الاولى ان يحمل كلام الشارح على
اراد بالغروب صلوة المغرب بناء على
كتب الفوائد المقترحة المتحققة بهذا
الاطلاق ويعرف اهل الفقه وقت الاذان واراد بالاذان
من قبيل اسم الحال باسم المحل عبد الله

حاشية ملا زاده على قول احمد الموسوم بعبد الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العلي الكريم الرؤف الرحيم العظيم الفخيم القادر العليم الخالق البارئ الرحيم السلطان والصلوة والسلام على رسوله الحليم وآله وصحبه اجمعين **وبعد** فلما نظرت وتأملت في حاشية الفنارية ورأيت كونها في غاية الاغلاق واخوان الزمان يرغبون اليها غاية رغبة واشتياق فاردت ان اوضحها وابينها على قدر الطاقة البشرية توضيحا كاشفا للاغلاق وتبيينا مؤديا الى المراد وان كنت غير ملتمس من جانب احد للايضاح والبيان اظن الاخوان في عدم القدرة معذور الطاقة ولكن اردت توضيحها لعل الله ان يجعل خلاصي من العقوبات بسبب هذه الارادة لان الله تعالى يجعل خلاصا امر خفي كما هو محكي من مولانا عصام الدين والقاضي بيضاوي وارجوا من الله التوفيق للتحقيق لانه يبدوا في ازمنة التحقيق والصلوة ويجني عن الخطاء والضلال والله خير الموفقين وهو حسبي ونعم الوكيل **قال** وللتنصيص اه **اقول** انما يكون تنصيصا لانه يكون فعل المتكلم بخلاف صدور الحمد على طريقة جملة الاسمية فانه لا يتعين ح ان الحامد هو المتكلم صراحة وان كان يتعين ضمنا لان الالف واللام ان كان للجنس اي جنس الحمد فقد دخل حمده ايضا وان كان للعهد الخارجي فقد حمده الله ايضا وان كان للاستغراق فقد دخل فيه حمده ايضا فافهم **قال** مع انه لا يدل اه **اقول** لان الفعل اذا كان اصلا بالفعل

في الماضي

في الماضي يحتمل عدم الاستقامة فيه بخلاف كون الفعل في المستقبل الذي هو اصل مشترك المضارع فانه موجب للاستغراق وفيه انه لا يلزم من ثبوت الفعل في المستقبل الاستمرار لم لا يجوز الثبوت في بعض زمان المستقبل كالماضي فلا فرق بينهما هذا **قال** من بين منح اه **اقول** اشارة الى ان المعنى الثاني لا يصح بدون تقدير كلمة بين كما هو المعلوم **قال** وهو من اه **اقول** اشارة الى تقدير كون من بيانية فمعنى الكلام لف ونشر غير الترتيب والنكتة غير مختص **قال** الاحسانات اه **اقول** اشارة الى جواز كون المصدر المعنوي مضافا الى المفعول والفاعل متروك **قال** او احساناتهم اه **اقول** اشارة الى جواز كون المصدر المعنوي مضافا الى الفاعل والمفعول متروك **قال** اذ على تقدير الموصولية اه **اقول** وذلك لانه ح يجوز ان يكون من بيانية كما في المعطوف عليه فيكون الـ التقدير حمدا لك على الذي هو المحن فيلزم ان يكون المحمود عليه فاسدا وانما قال من حيث المعنى لانه من حيث اللفظ يصح لانه عطف جملة فعلية على مثلها فلا محذور من حيث اللفظ **قال** وعلى جميع التقادير اه **اقول** واعلم ان المراد بالتقدير كون المنح بكسر الميم وفتح النون والاضافة بيانية وتقدير كون المنح بفتح الميم وسكون النون مصدرا ففي هذا كان الجمع منطقيا واما على تقدير الاول فلان المنح الذي هو العطايا عام مضاف الى العوارف التي هي الخاص اعني عطايا الافاضل فاضافة العام الى الخاص بيانية لا انكار فيه واما على تقدير الثاني فلان المنح اذا كان مصدرا بمعنى الاعطاء يكون المنح بمعنى الاعطاء والعوارف بمعنى العطايا فيكون من قبيل اضافة

المصدر الى المفعول فلا يجوز محذور هذا قال كما قال البعض اه اقول
وهو مولانا برهان الدين حيث قال قلت المراد من العطايا المضاف
اليها المسائل المصرحة في كتب الافاضل والمأخوذ من افواههم
والمراد من العطايا المضافة المسائل المستنبطة منهما او من
احدهما او المراد من الاول متعلق الفعل اعني النعمة ومن الثاني
نفس الفعل اعني الانعام فكانه قال من منعمات انعامات الافاضل
فلا تكرار فيه انتهى كلامه واعلم ان الجواب لدفع التكرار بهذين
الجوابين على تقدير عدم حمل الكلام على الاضافة البيانية وعدم
حمل المنح على مصدر منح بمعنى اعطى كما اشار اليه المحشي عقيب
كما قال البعض وقيل في دفع التكرار على تقدير عدم كون الاضافة
اه فافهم قال المراد بعوارف الافاضل اه اقول الحمد على الشيء الذي
لخصت لي الذي هو المسائل المستنبطة المستخرجة من عوارف
الافاضل اي المسائل المذكورة في كتبهم او المأخوذة من افواههم
فالاضافة لادنى ملابسة لا بيانية على ما يتوهم من كلمة
من المذكورة في حاصل بيان المعنى والمسائل ان كانت مستنبطة
من المسائل المذكورة في كتبهم او المأخوذة من افواههم فقد
حصل بينهما الملابسة والعلاقة فاضافة المنح الى العوارف
والى هذا اشار المحشي بقوله فكانه عوارفهم اعطاها هذا
قال اي على تلخيصكها اه اقول اشارة الى المعهود الذي هو قوله
لكنها خلقتني قال استعارة مصرحة اقول اعلم اولاً ان المجاز
هو الكلمة المستعملة في غير ما وضع له لعلاقة غير المشابهة كمحل
والحال والظرف والمظروف وغيرهما وثانيها ان الاستعارة
هي ايضا كالكلمة المذكورة لكن العلاقة هي المشابهة وهي اربعة

اربعة اقسام مصرحة ومكنية وتخييلية وترشيحية واما المصرحة
فهي ذكر المشبه به وارادة المشبه واما المكنية ففيها ثلثة مذاهب
احدها هو مذهب السلف الى انها لفظ المشبه به المستعارة للمشبه
المرموز به بذكر لازمه وثانيها هو مذهب الخطيب الى انها نفس
التشبيه وثالثها هو مذهب السكاكي انها لفظ المشبه المستعمل
في المشبه به بادعاء ان المشبه عين المشبه به واما الاستعارة
التخييلية فهي اثبات لازم المشبه به للمشبه واما الاستعارة
المرشحة فهي اثبات ملايمات المشبه به للمشبه وثالثها
ان الاستعارة المصرحة تنقسم الى قسمين تحقيقية وغير
تحقيقية فاما تحقيقية بان يكون المستعار له اي المشبه امرا
متحققا حسا او عقلا وغيرهما مخالفة هذا قال اي خلقتني
اه اقول هذا تفسير للتقدير الثاني اعني قوله او شبه الفضائل
اه فحاصل التفسير اشارة الى ان التعبير بلفظ المشبه وان كان
عن المشبه به الذي هو النباتات الخضرة لكن المراد هو نفس
المشبه الذي هو المسائل هذا الذي اختار المحشي هو مذهب
السكاكي فيكون التقدير خلصتني من محن الاشياء المهلكة
والمزيلة للفضائل كالرياح الشديدة التي هي المهلكات
لما اصابه من النباتات واما التفسير على تقدير الاول فهو قولنا
اي خلقتني من محن الاشياء المهلكة للفضائل التي هو هي
المسائل هذا قال واما تشبيه ادراك المسائل اه اقول
اشارة الى الرد على مولانا برهان الدين حيث شبه ادراك
الفضائل بالعوارف فرده المحشي بقوله فغير مناسب على ما
لا يخفى فوجه عدم الخفاء هو ادراك الفضائل هو اشكل

وصعوبته بالنظر الى ذات المدرك من حيث تحصيله واما في الوصف
الاضطرار والاهلاك بالنظر الى الغير الذي هو النباتات المصابة
بالرياح الشديدة فتشبيه ادراك المذكورة للفاضل بالرياح المذكورة
غير مناسب هذا هو المذكور من وجه عدم الخفاء ويمكن الجواب
عن القيل بان مراده من هذا التشبيه هو في مجرد الاشكال والصعوبة
مع قطع النظر عن الذات والغير هذا ما تيسر لحل المقام قال واولى
النعم بحسبه اه اقول لما قيل يقال على تقدير ضم الهمزة من اولى النعم
ان النعمة الايمان والاسلام اما عطف عليه ليس مما اولى النعمة و
اشار الى الدفع بقوله واولى النعم اه قال وفي تحقيقه اه اقول اعلم
ان وجوه تحسين الكلام ضربان معنوي وله اقسام كثيرة
ولفظي وهو على قسمين اما تام او ناقص وكل واحد منهما
اقسام كثيرة فالتجنيس التام هو ان يتوقف اللفظ في انواع
الحروف واعدادها وهيئتها وترتيبها والناقص ما يكون
اللفظان متحدين في شيء منها وما في هذه الحاشية من
القسم الثاني كما لا يخفى على ما له ادنى ممارسة في علم البديع قال
وهذا التنبيه اه اقول وجه الانسبية ظاهرة لا حاجة الى البيان
قال لشفقته اه اقول هذا يدل بظاهره على علو النفس فهو
مناقض لبعضهم هذا التنبيه هو حاصل كلام القيل مع انك خبير بان
هذا الكلام علة مستانفة في النسبة يكون عين العلة الاولى فلوا
ولا بد لفظه وان يكون بمعنى او فلا حاجة الى ما يجاب بان الواو
بمعنى او فافهم قال ولكل وجهة اه اقول هذا كلام يستعمل في موضع
ذكر كثير من الدلائل ولا يكون شيء فيها مما يقابل اشارة
الى ان جميعها موجهة هذا قال فان قيل اه اقول هذا وارد على قوله

قوله ولكل وجهة اه وحاصله ان ذكره في مقام مساوات جميع الدلائل
وكون جميعها موجهة مع ان تمدحه بقوله شرعت اه ان يرجح الوجه
الاخير فليس بناء الانتقاض فاجاب لما ترى فافهم قال المذكورة
اقول اعلم ان هذا بيان الحكم الموعود بقوله كما ستعرفها في
قال والا لم يفده اه اقول لا نترك لفظ الكل مؤدي ومشعر
بطالب الكثرة فيكون الحاصل ان من حق طالب بعض الكثرة
ان يعرفها بتلك الجهة فيحتمل ان يكون ذلك البعض غير المنطق مع
ان مقصودنا هذا فلا بد من الارادة المذكورة حتى يثبت الكلية
المستلزمة لحصول المطلوب اعني المنطق هذا قال دفعا للترجيح
اه اقول وبقي اذا قلت مثلا الانسان كاتب وحمل المهملة على
الجزئية يكون المعنى بعض الانسان كاتب فيلزم ترجيح احد
المتساويين على الاخر لان جميع افراد الانسان متساويات
في الماهيات فثبوت الكتابة لبعض دون بعض يستلزم
الحكم ولهذا يكون المهملة عند علماء البلاغة في قوة الكلية
فافهم قال تامل اقول ولعل وجه التامل هو انه على الكلام البلاغة
يلزم ان لا يحكم على القضايا الجزئية لان علتهم موجودة فيها
او يحتمل ان يكون وجهه ان التمسك باصطلاح علم على اخر
ليس من داب المحصلين المحققين فتنبه قال وان يعرف غايتها اه
اقول اعلم اولا انه لا بد ان يكون الغاية مهمة لذلك الطالب
وثانيها ثانيا لا بد ان يكون على مرتبة على الكثرة المطلوبة في الواقع
فاشار المحشي الى هذين الامرين فتفطن قال جهة وحدة اه اقول
اعلم اولا ان هذا البحث مبني على تحرير وتطويل وهو ان المراد من
الكثرة المسائل ومن الاحدة الذاتية الموضوع وانما سمي

قوله قد يكون في قوة الكلية لانها لو كانت
في قوة الجزئية يلزم ترجيح بعض الافراد على
بعض في الحكم مع انها متساوية وفيه
اختيار علماء المعاني كونها كلية دفعا للترجيح
ومما قررنا ظهر ضعف قول قد يكون للفظ
قد المقيدة جزئية الحكم عماد عمر

وحدة لانه واصل اما بالذات او بالاعتبار كما هو المبسوط في
كتب المنطق والمراد من الوحدة العرضية هو الغاية سميت
وحدة لانها محدودة ايضا والمراد من جهة الوحدة الذاتية
اشتراك جميع المسائل في كونها باحثة عن الاعراض الذاتية
للموضوع والمراد من جهة العرضية كون المسائل مشتركة في
كونها عاصمة عن الخطاء في الفكر ثم اعلم ان المراد بالبحث ههنا
هو الحمل اي حمل الاعراض الذاتية على موضوع العلم نحو المعلومات
التصورية كلية والتصديقية او على انواعه نحو الحيوان
جنس والانسان نوع وكل انسان حيوان موجبة كلية
او على انواعها نحو الجنس اما قريب او بعيد وكذا القضية السالبة
اما حملية او شرطية فاذا تسطرنا وحررنا هذا البحث فمعنى
الوحدة الذاتية التي هي عبارة عن كونها باحثة عن الاعراض
الذاتية لشيء واحد هو وقوع الاعراض في المسائل محمولات
ومعنى جهة الوحدة العرضية التي هي عبارة عن كونها اي الكثرة
والمسائل عاصمتها غاية هو كون المسائل مشتركات في كونها عاصمة
عن الخطاء ومعنى معرفة المسائل بتلك الجهة هو ان يجعل الجهة
الوحدة الذاتية المذكورة تعريفا للعلم المطلوب او الجهة الوحدة
العرضية فان كان التعريف بالجهة الاولى فيوضع لفظ المنطق
مثلا بدل قولنا كونها ويبحث بدل قولنا باحثة والموضوع المعين
الذي هو المعلومات التصورية والتصديقية مثلا بدل الشيء
واحد فنقول مثلا المنطق علم يبحث فيه الاعراض الذاتية للتصورات
والتصديقات وان كان التعريف بالجهة الثانية فيجعل لفظ
المنطق مثلا بدل قولنا كونها مشتركات والغاية المعين بدل قولنا

اي الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام والقول الشارح باقسامها كلية

اي القضية وعكسه ونقيضه والحجة باقسامها كلية

قولنا كونها عاصمة عن الخطاء فنقول مثلا المنطق قانون يعرف
به صحيح الفكر وفاسده وانما اطنبنا الكلام لان المقام هذا من
مزالق الاقدام وان كان مؤديا الى لوم الخواص والعوام قال
تامل اقول لعل وجه التامل ان يقال ان ضمير بها الكائن في قوله
ويحصل الشعور بها راجع الى الجهة الوحدة باعتبار كون المراد منها
الذاتيات وهي عبارة عن الموضوع على طريق الاستخدام وهو
ان يكون لفظ له معنيان فيراد من اللفظ معنى ومن الضمير معنى
اخر وراجع الى الكثرة ويراد منه التصديق بالموضوع فيكون
من قبيل ذكر الملزوم اللازم وارادة الملزوم هذا قال لكان اولى
اقول اشارة الى ان له جوابا واشار اليه بقوله تامل قال
باعتبار نفسها اقول وانما قال كذلك لان الاعراض وهو جامد لا يتعلق
به الجار والمجرور وهذا قال فلا يرد عليه اه اقول هذا رد مولانا
برهان الدين حيث قال فان قلت هذه الاعراض اه ثم اجاب
عنه فحاصل الرد عليه ان هذا الاعتراض والجواب انما يكون على
تقدير رجوع الضمير الى الاعراض اما اذا رجع الضمير الى
التصورات والتصديقات لا سؤال ولا جواب فتنبه قال
باعتبار نفسها اه اقول اعلم ان حاصل قيد الحيثية ومعناها ان المنطق
علم يبحث فيه عن الاعراض الذاتية للمعلومات التصورية والتصديقية
اللاحقة بسبب ملاحظة نفعها في الايصال انا اذا لاحظنا
نفعها في الايصال فحينئذ لها اعراض لاحقها فالبحث ليس
الا عن احوالها المنطقية كالعدم والوجود والامكانية
والامتناعية وغيرها فان المنطق لا يبحث فيها فالاحوال
اللاحقة لها باعتبار المذكور هو الايصال وما يتوقف

مطلب الاستخدام

عليها الايصال قال فموضوع اقول هذا اشارة الى الجواب عن
سؤال مقدر تقديره ان الموضوع مقيد بالايصال فيكون
قيدا للموضوع وهو سبب لثبوت الاعراض الذاتية المبحوثة
للموضوع لما قلنا ان القيد لاجل ان البحث ليس عن جميع الاعـ
الذاتية بل عن البعض فلو كان ذاتيا ايضا لزم ان يكون سببا
لثبوت نفسه للموضوع وهو محال فاجاب بما ترى حاصل
الجواب ان القيد هو صحة المضافة الى الايصال والعرض الذاتي
هو نفس الايصال فبينهما بون بعيد فان قلت ان اضافة
الصحة الى الايصال يستلزم كون الايصال نفسه قيدا فالاشكال
باق بحاله قلت ان المضاف اليه خارج وان كانت الاضافة
داخلة فلا اشكال فتفطن قال فان قيل اه اقول حاصله ان
المراد من البحث هو الحمل اى حمل الاعراض الذاتية على موضوع
العلم او نحوه مع انه ليس في المنطق مسئلة يكون محمولها الايصال
الذي هو من الاعراض الذاتية فاجاب بما ترى حاصل الجواب ان كون
الاعراض الذاتية محمولة لا يلزم ان يكون بالفعل بل اذا قلت
هذا المعلوم حد معناه انه موصل قال وقس على هذا اه اقول
اى على ما هو قولنا اذا حكم الى حاصله انا حصلنا كون الايصال
محمولا في مسئلة من التصورات فقس عليه كون ما يتوقف
عليه الايصال محمولا مطلقا سواء كان في مسئلة من التصورات
او التصديقات وقس ايضا عليه كون الايصال محمولا في مسئلة
من التصديقات مثلا اذا قلت في التصورات الحيوان جنس كان
معناه ما يتوقف عليه الايصال واذا قلت هذا المعلوم التصديقي
قياس كان معناه انه موصل الى المجهول التصديقي بلا واسطة

هذا

هذا قال كالطبايع اه اقول هذا اما التنظير او تشبيه او تمثيل على طريق
التوسط والمراد من المعلومات الثانية ما لا يعقل في مرتبة الاولى
فيشمل هذه المذكورات ايضا فتفطن قال التي هي اه اقول الطبايع
جمع طبيعة وهي مبدأ الحركة من شعور والمراد ههنا هو المعروض
قال اى حيث هي اه اقول انما قيد الطبايع بالحيثية المذكورة لان هذه
المعقولات لا من حيث هي مفهومات لا يكون المعقولات الاولى
طبايعها فيما يتوهم من ان الحيثية قيد المتصور لا يخفى على
المذكور الكدرة قال موجود كان اه اقول المراد من الموجود ما هو
الموجود في الخارج كزيد ومن المعدوم ما ليس كذلك كالعنقاء
ومن ماله اجزاء كالحيوان الناطق ومن البسيط ما ليس كذلك
كواجب الوجود وكالنقطة اى ما صدقاتهما قال كالاضافة اه اقول
اعلم ان الاضافة ما لا يتصور الا بالاضافة والنسبة الى الغير
كالابوة فانها لا يتعلق الا بالنسبة الى الابن وكذا البنوة قال
ولا يجوز ان يحمل اه اقول هذا رد على مولانا برهان الدين حيث
جعله كذلك قال كما مر اقول اى من المعقولات الاولى وهو
المتعقل في الدرجة الاولى قال وكذا الكلام اه اقول يعني ان قوله
قيد المعقولات الاولى مراد بها معناها اللغوي قال وان
اعتبر اه اقول اشارة الى قيد الحيثية الانطباق وان كان
لاجل تخصيص بعض الاعراض لكن هذه المذكورات من الموجودات
وغيرها ليست من موضوع المنطق مع انك حكمت بكون
جميع المعقولات الثانية موضوعه مع انه ليس كذلك لان
المنطق لا يبحث عن اعراض هذه المذكورات من الموجودات
وغيرها فلا بد من ان يعتبر في تعريف المنطق على مذهب

القدماء ايضا قيد حيثية النفع في الايصال بان يقال كما فعله بعض
الافاضل في شرح المطالع من ان المنطق علم يبحث عن الاعراض الذاتية
للمعقولات الثانية المنطبقة على المعقولات الاولى من حيث نفعها
في الايصال الى المجهولات فح يفيد الموضوع اعني المعقولات الثانية بالنفع المنتظمة
في الايصال اعني كل معقول ثان يكون له نفع في الايصال الى المجهول التصوري
والتصديقي فهو موضوع المنطق حتى يبحث فيه عن الاعراض الذاتية
قال التهمم الا اه اقول اشارة الى الضعف لان الحيثية المذكورة
في تعريف المتأخرين لتخصيص الاعراض ببعض وقيد الحيثية المذكورة
في تعريف المتأخرين لاجل تخصيص الموضوع ببعض فيكون الاكتفاء
فتدبر قال تصورات اه اقول المراد منها المتصورات لانها محمولات
على الفكر حيث قال ان الفكر المحصل اه الفكر هو ترتيب امور معلومات
للتأدي الى المجهولات فالمعلومات هي مشتملة على التصورات
وكذا الحال في قوله والتصديقات وانما قال الفكر المحصل للمجهولات
اعتبر الجهل في المطلوب لان الفكر والنظر لا يكون الا للمجهول من
بعض الوجوه المعلوم من اخر لان توجه النفس نحو المجهول المطلق
محال واستعلام المعلوم من كل وجه ايضا محال هذا فتدبر
قال اي مباحث اه اقول انما فسر هذا التفسير دفعا لما يقال
ضمير مقاصدها راجع الى التصورات وهو القول الشارح هو
من التصورات فيكون المعنى ومقاصد التصورات ورد الاعتراض
بقوله اي مباحث اه وكذا الحال في قوله ومقاصدها القياس هكذا
ولا يبعد دفع الاعتراض بان الضمير راجع الى مطلق التصورات
والقول الشارح بعض فيكون المعنى ومقاصد مطلق التصورات
بعض التصورات هذا فالحق ان يقال مراد المحشي من التفسير والبيان

المذكور

المذكور هو ان يبين ويظهر ان مقاصدها القول الشارح مع متعلقاتها
لان لفظ المباحث يدل على هذا بخلاف لفظ القول الشارح فتأمل
قوله اي بحسب اه اقول هذا دفع لما يقال ويتوهم ان المقسم لا يعد في
الاقسام فكيف يعد اولا قسما رابعا وثانيا يقسم بخمسة اقسام
حتى يكون المجموع تسعة اقسام فيكون ثمانية اقسام فدفع الاعتراض
بالتفسير يعني المعدود في الاقسام اولا هو القياس بحسب الصورة
والمعدود من القسم هو القياس بحسب المادة فلا محذور فتفطن
قال فتأمل اقول لعل وجه التأمل انه يجوز حمل قوله رتب على معناه
الحقيقي مع جواز قوله فصار تقديم اه لان المراد من الترتيب هو
الترتيب الذهني لا الخارجي فالترتيب اولا كان في الذهن لم وجب
تقديم في الخارج قال اي تقديم اه اقول اشارة الى ان العقل لا يحصل
بمجرد صيرورته التقديم واجبا عليه بل لا بد ارادة التقديم قال
والاولى اه اقول وانما كان هذا اولى لان هذا المذكور مبني على تقرير
مقدمة وهي ان البحث عن اللفظ لفهم المعنى منه ثم لقال ولما كان فهم
المعنى اه فالاقتصار في العبارة اولى قال على ان اللفظ اه اقول انما كان
هذا صحيحا لان ذكر الاعتبار مشعر بان الدلالة معتبرة باعتبار
المعتبر وليس كذلك فان الدلالة كائنة محققة سواء اعتبرها المعتبر
ام لا فتدبر قال لم يعده اقول لانه لو اراد ان يعده بابا مستقلا
لذكرها على الاستقلال كما هو رسم ذكر الابواب فتفطن قال سواء
كان اه اقول هذا قيد المنفي لا النفي يعني اذا كان مفيدا للظن فاتم
من ان يكون الدال الذي هو الشيء الاول مظنونا ويفيد الظن او معلوما
ويفيد الظن هذا قال وما فيه اه اقول اعلم ان خلاصة كلامه انه نشأ
من قوله فالشيء الآخر يسمى دليلا برهانيا وبرهانا مناقضة وهي

ان البرهان حين قال فالشيء الاول يسمى دليلا برهانيا وبرهانا يصدق
على جميع ما هو المذكور في الحاشية اذا اريد بالعلم في تعريف الدلالة مطلق
الادراك الذي هو اعم من ان يكون تصوريا او تصديقيا مع ان البرهان
هو هذا المفهوم الخاص اعني قياسا مركبا من مقدمات يقينية لانتاج
اليقيني فلا يكون في تعريفه مانعا عن دخول الاغيار وان اريد بالعلم
المذكور الادراك اليقيني الذي هو التصديق فيبطل تعريفها بالمذكور
في الحاشية جميعا بدلالة الدليل اه اي افراد الدلالة مع انه لا يصدق تعريف
الدلالة عليها حين اريد من العلم المذكور في تعريفها العلم المذكور
آنفا فالصواب ان يقال بدل قوله وبرهانا الاول دليلا والدليل
ان كان مفيد اليقيني يسمى دليلا برهانيا وبرهانا وان كان
مفيدا للظني يسمى دليلا اقناعيا وامارة فتفطن قال اي ان كان اه
اقول اشارة الى ان توسطه المعنى معمول للشيء المستنبط من الكلام
كما ان كثيرا من الافعال تذكر ونحو المعنى يكون معمولا لشيء مقدر مستنبط
وايضا اشارة الى مرجع الضمير قال فيكون الدلالة اه اقول يعني ان كان
اه بسبب ذلك الاقتضاء والا على السعال يكون منسوبة الى الطبيعة
كما ان صدور اللفظ منسوب اليها والمنسوب الى الطبيعة ما فيه وفيه
يسمى طبيعة ان كان فعلية اذا جعله منسوبا اليها يقال فعلي كالحنفية
فانه يقال حنفي فالحق ان يقال طبعي لا طبيعي كما لا يخفى قال فالموقوف غيره اه اقول لان الموقوف على العلم بالوضع هو فهم المعنى من
اللفظ حين الاطلاق فلا دور لان الجهتين متغايرتان قال وتحقيقه
اه اقول اشارة الى ان فهم المعنى مطلقا او سابقا هو بمعنى الحصول
والفهم من اللفظ حين الاطلاق بمعنى الخطور فالموقوف والموقوف
عليه منها متغايران فلا محذور وهذا قال لان معناها اقول اعلم

ان هذ

هذا اشارة الى دفع ما يقال كيف يكون هذا علة للتسمية اي
تسمية الدلالة بالمطابقة مع انه قال بالمطابقة وعلى هذا
فيعلم الباقيين قال ويمكن ان يكون اه اقول هذا اشارة الى انه
يحتمل ان يكون مراد المص بهنا بالمطابقة وما بعدها من التضمن
والالتزام ان الباء للسببية فيها ومعنى الدلالة على التمام بسبب
المطابقة وعلى الجزء بسبب بالتضمن وعلى الالتزام بسبب
الالتزام فح لا يكون كل منها اشارة الى التسمية لانه ح لا يكون
فيها موصوف مقدر من اللفظ الدلالة هذا قال تامل اقول
لعل وجه التامل هو ان هذا المراد بعيد ولذا اشار اليه
بقوله ويمكن لانه على هذا التقدير يلزم خلو كلام المص من الاشارة
الى التسمية فيكون كلامه مخالفا للكلام القوم حيث اشار الى
التسمية فتفطن قال لبساطتها كثير ما اقول يعني ان الدلالتين
ليس كل واحد منهما منفكا للاخرى في مادة تحقق التضمن
في تلك المادة بل كلما تحقق يحصل الالتزام في مادة تحقق
المطابقة فتنبه وتفطن قال وليس المراد اقول يعني ليس المراد
من العكس هنا معنى المصطلح وان كان المتبادر هو بل
المراد اللغوي الذي هو بمعنى المخالفة في الحكم فقط فلا يرد
ما قيل من ان المطابقة لا يستلزم التضمن سالبة كلية
وهي تنعكس كنفسها اي قولنا التضمن لا يستلزم المطابقة
فكيف يقال بخلاف العكس لان هذا الاعتراض مبني على ان
يكون المراد هنا المعنى المصطلح وقوله على ان قولنا اه جواب
تسليمي يعني انا لا نم ان المراد من العكس هذا المعنى المصطلح
وعلى تقدير التسليم لا نم قولنا وهي تنعكس كنفسها لانه انما

انما يكون كذلك اذا كان قوله اى الشارح لا يستلزم التضمن سالبة
كلية وهو ليس كذلك لانه على تقدير كون الكلام للاستغراق يكون
رفعا للايجاب الكلى وعلى تقدير عدم الاستغراق يكون سالبة مهملة
وهى فى قوة الجزئية فيكون على هذا التقدير سالبة جزئية اى ليس
كل مطابقة يستلزم التضمن على تقدير الاول او ليس بعضا يستلزم
التضمن على تقدير الثانى والجزئية لا عكس لزوما كما هو المتعارف
بين القوم فقوله اى الشارح بخلاف العكس واقع موقعه فلا يرد
كما توهم وقوله مع ان اه ايضا جواب تسليمى يعنى انا لا نم ان عكس
قوله ان هى المطابقة لا يستلزم التضمن على تقدير ثبوته كونه سالبة
جزئية مع تسليم كونها تنعكس لزوما قال المعترض من قوله التضمن
لا يستلزم المطابقة لان عكس المصطلح هو ان يصير المحمول موضوعا
والمحمول موضوعا وههنا على قولا ليس كذلك بل هو قولنا لا
يستلزم التضمن المطابقة وانما اطنبنا الكلام لتوضيح المراد فى
هذا المقام فتأمل **قال** يعرف بالتدبر اه **اقول** يعنى يعرف عدم تحقق استلزام
المطابقة الالتزام على رأى الجمهور والتحقق على رأى الامام يعرف بالتدبر
وهو انه على راى الجمهور كما لا يلزم ان يكون لكل ماهية لازم كذلك
لا يلزم ان يكون الجزء الماهية ايضا لازم لانه فى ضمنها وانه على
رأى الامام لما كان لابد ان يكون لكل ماهية لازم كذلك الجزء الماهية
لازم فى ضمنها فثبوت اللازم لكل ماهية يستلزم ثبوته للجزء
ايضا هذا **قال** فضلا الى اخره **اقول** اعلم انه مفعول مطلق لفعل محذوف
اى فضل فضلا يستعمل فى موضوع يتوسط بين امرين متنافيين
يكون الثانى اليق بالنفى هذا **قال** مستدرك اه **اقول** فيه لانه لو قيل
ابتداء لدلالته على اللازم ذهنا لقيل عليه انما لا يدل على امر خارج

كان

كان فيحتاج الى التعليل ثانيا لقوله لانه لا يدل على كل امر خارج
فقرر والمثبت شبت الكلام اولا لقوله لانه لا يدل على كل اه لدفع
الاعتراض فلا استدراك **قال** بل الاولى **اقول** اى الاولى ان يقال
بدل قوله لدلالته على اللازم ذهنا وانما قال اولى اشارة الى انه
يحتمل ان يكون مراده من اللازم اللازم الذهنى البين بمعنى الاخص
او يكون مراده العام على وفق مذهب الامام وقوله ليفيد اه غاية
لقوله بل الاولى اه يعنى لو قيل فى التعليل هكذا الفهم سبب اختيار
الالتزام على اللزوم ايضا كما فهم ويستفاد وجه تسمية من
التعليل لان الاصطلاح قد جرى تسمية لزوم البين بمعنى التزاما
فلو قيل فى التعليل ما ذكرنا لفهم جهة الاختيار المذكور **قال**
ايضا بطل يوجب اه **اقول** انما فسر بهذا التفسير اشارة الى ان
المعتبر فى الدلالة الالتزامية هو هذا الضبط المتصف بايجاب
الفهم لا الضبط فى الجملة هذا **قال** تأمل **اقول** لعل وجه التأمل
هو الدلالة على احدهما يكفى فى حصول المقصود الذى للدلالة
التضمنى على ان لفظ احدهما الاعم النفيسى يشمل كليهما على بدل
العولية كلفظ رجل فلا حاجة الى سور الكلى فتنبه **قال**
بنفسه اه **اقول** اشارة اذا كان رسوم الدلالة غير مانع من
دخول دلالة اخرى فيكون نفس دلالة الاخرى داخلا فيها
لاحدها لان القاعدة هى انك اذا قلت ان هذا منتقض
بذلك اى تعريف هذا منتقض بذلك منعا مثلا اى لا يكون
مانعا من دخوله معناه ان نفس ذلك يدخل فى تعريفه **قال**
فيه اه **اقول** وقع فيه بل فيه ما فيه لان كون مادة الانتقاض
متحققة ليس مطلقا بل انما هو فى الامور المتحققة الاعتبارية

فالغرض كاف قال بان يقال اللفظ الدال اقول اعلم انه لو قيل قيد توسط
الوضع في كل من الدلالات الثلث كما قرره المحشي لا تدفع انتقاض
كل منهم بالاخريين لان دلالة لفظ الشمس على الضوء مطابقة
انما هو بتوسط الوضع اى وضع لفظ الشمس عليه فلا يدخل الدلالتان
الاخريان فيها حتى لا يكون تعريفها مانعا ودلالته عليه تضمنا
انما هو بتوسط الوضع لمعنى دخل فيه هذا المعنى فلا يدخل فيه الدلالتان
الاخريان ودلالته التزاما انما بتوسط وضع لفظ الشمس لمعنى يكون
هذا المعنى للمدلول خارجا عنه فلا يدخل فيه الدلالة الاخريين قال
وفيه نظر لانه على ما اه اقول خلاصته ان قيد بتوسط الوضع لا ينفع في دفع
الانتقاض لانه صلة لما وضع له في تعريف الدلالات الثلث وهي بمعنى
التمام بهذا المعنى في جميعها فلا اندفاع للنقض بهذا القيد اذ يصدق
الى اخر ما قال المحشي في الحاشية فقوله فان قيل اه حاصله ان بعضا
اجاب عن هذا الاعتراض بان عدم اندفاع النقض بهذا المعنى
القيد انما يكون اذا كان المراد مما وضع له في تعريف دلالة المطابقة
هو بمعنى التمام وفي تعريف التضمن بمعنى الكل وفي تعريف الالتزام بمعنى
الملزوم فلا انتقاض ح فنقول في دفع كلام هذا القيل ان هذا الاعتبار
مع انه غير متبادر من السوق لا يندفع به انتقاض حد المطابقة
بالاخريين والتفصيل ان الانتقاض الاول من الانتقاضات الثلث
لا يندفع بهذا التقدير لانه انتقاض المطابقة بالاخريين انما
انما هو بسبب انه يصدق حينئذ دلالة الشمس على الضوء تضمنا
والتزاما انها دلالة على تمام الموضوع له بتوسط الوضع لتمام ما
وضع له فالتمام في تعريف المطابقة باق بحاله فالانتقاض بحاله
بخلاف انتقاض الثاني والثالث فانهما يندفعان لان الانتقاض

فيهما

فيهما باق ايضا على تقدير كون المراد بما وضع له هو بمعنى التمام واذا
كان المراد منه في تعريف التضمن هو الكل وفي تعريف الالتزام هو الملزوم
فلا يصدق حينئذ دلالة لفظ الشمس على الضوء مطابقة والتزاما انها
دلالة اللفظ على جزء ما وضع له بتوسط الوضع لتمام ما وضع له وايضا
لا يصدق حين كون دلالة اللفظ الشمس على الضوء مطابقة وتضمنا انها
دلالة اللفظ على لازم ما وضع له بتوسط الوضع لتمام ما وضع له فا
لانتقاض الثاني والثالث لا يندفعان حين كون المراد بما وضع له في
الجميع بمعنى التمام هذا قال ولا خفاء في حصول اه اقول يعني اذا دل ترتيب الحكم
على المشتق على علية المأخذ فيحصل منها قيد الحيثية فيكون
ملحوظا في كل من التعريفات وان لم يذكر فيكون معنى التعريفات الدال
بالوضع اه فافهم قال من المساهلة اه اقول وجه المساهلة انه لما قال بجزئه
او لملزومه فهم منه ان الوضع للجزء وهو ليس كذلك فالاولى في التعريف
ان يذكر بدل اللازم او يذكر قيد عليه بالمطابقة ويذكر اللازم بدل الملزوم
ويقول هكذا انما هي بسبب الدلالة بالوضع لتمام ما وضع له عليه وعلى
جزئه وعلى لازمه في الذهن كما قرره فتفطن هذا قال يلزم ان يكون
ما له اه اقول اللهم الا ان يحمل الاضافة على البيانية فح لا يلزم فان قيل على
تقدير رجوع الضمير الى ما وضع له يكون في قوله او لجزئه ايضا ركاكة
كما في قوله او لملزوم فلم خص الركاكة في ذكر قوله او لجزئه لان معناه ح بالوضع
لجزء ما وضع له فلا يلزم ح كون معنى التضمن الكل والحال انه صادق ان
الوضع للجزء حاصل في ضمن الوضع للكل فلا محذور ح في ذكره قال
والظاهر اه اقول حاصله انا نختار رجوع الضمير الى معنى المدلول و
المراد من قوله او لجزئه ما ذكرنا من انه انما هو جزء له اى لشيء يكون المعنى المدلول
جزءا له فتامل قال مستدركا اه اقول فيه انه توطئة وتمهيد لبيان السببية

هذا القدر كاف لعدم الاستدراكية هذا قال وفيه ان السؤال اه اقول
اعلم ان في فيه فيه فيه نظر لان السؤال وان كان بكفاية المطلق لكن
غرض السائل من كفاية المطلق ثبوت اللزوم الخارجي ايضا كالزهن
في حصول دلالة الالتزام به فاذا دخل الخاص المطلق والعام الذي
هو المدعى يكون الخاص ايضا ومدعى فدفع مدعاه بقوله كيف فيكون
الجواب في مقابلة هذا قال مع المعاندة اه اقول اي المخالفة في الاعيان
فتامل قال نعم بالتامل اقول لان الاثنين لا يلزم من تصوره وحصوله
في الذهن تصور الزوجية والحكم بها للاثنين لان كثيرا من الاشخاص
ما يتصور الاثنين ولا يخطر ببالهم الزوجية فضلا عن الحكم بالزوجية
كما تظهر عند الرجوع الى الوجدان بخلاف العمى فانه يلزم من
تصوره تصور البصر لان تصور المضاف بدون المضاف اليه
محال قال تامل اه اقول لعل وجه ماهو المنقول في الحاشية خلاصة
ان اللزوم البين بالمعنى الاخص هو كون تصور الملزوم كافيا
في تصور اللازم وفي الملزوم البين بالمعنى الاعم هو كون التصورين
كافيين في الجزم باللزوم فليس كلما تحقق استلزام تصور الملزوم
تصور اللازم يتحقق كون التصورين معا كافيين في الجزم باللزوم
بينهما فتنبه قال فيه ان الجواب اه اقول في فيه فيه وفيه لم يتنبه للمقصود
ليس اشتراطهما في جميع الموارد بل الغرض اشتراط الاعم في ضمن الاخص
مطلق حتى يتشبه اللزوم البين بالمعنى الاعم مع اللزوم البين بالمعنى
الاخص فهذا القدر كاف للتمثيل سواء طابق النفس الامرى
اولا فالقول بان اللزوم البين بالمعنى الاعم هو كاف في الدلالة
الالتزامية اولا فامر اخر فيه خلاف بين الجمهور والامام فالحاصل
ان اللزوم اشتراط الاعم في الاخص وكان المثال بالاعم لا بالاخص

شدة

شدة المناسبة كي التمثيل بهذا القدر مع قطع النظر عن انه كاف في الدلالة
الالتزامية اولا فخذ مقالي ولا تنظر الى افعالي واحدا لي فتفطن قال
اي ما صدق اه اقول انما فسر به ليندفع الاعتراض بان هذا اللفظ لجزء
قال قلت هذا انما اه اقول حاصل الجواب ان النقطة مثال المعنى
الذي لا جزء انا اخترنا ان المراد من النقطة ما صدق عليه المفهوم
الكلي ثم يكون معناه مفردا فاذا وضع بازائه لفظ يكون لفظا
جزء له لا للمعنى هذا قال لكان انسب اه اقول وجه الانسبية انه قال
اولا والاول المفرد فلو قال ثانيا والثاني المؤلف لكان انسب
للمقابلة هذا قال فان قلت اه اقول اعلم ان حاصل الاعتراض
هو ان المفرد ما عطف عليه من الامور المذكورة في الحاشية بلا حظة
المعاني المذكورة في هذا الكتاب وخلاف لفظ زيد لا اوصاف للمعاني
كمفهوم زيد لان اللفظ صفة اللفظ للمعنى كيف يصدق ان يقول هذا
المفهوم متصف باللفظ الذي هو المفرد فلا يصدق ما قلت من ان يكون
اقسام للمفهوم اولا وحاصل الجواب ان المعاني الحقيقية هذه
الالفاظ هو وصف للمفهومات كمفهوم زيد وكونها وصفا للالفاظ
من حيث المجاز يدل على حاصل هذا الجواب قوله تسمية المدلول باسم
الدال بالعلم وصف المدلول على طريق حذف المضاف كما هو المنقول
في حاشية هذه الحاشية اي تسمية الوصف الدال بالعلم وصف المدلول
والاحتياج الى تقدير حذف المضاف انما هو لانه لما جعل المعاني في
الحقيقة اوصاف للمفهومات حقيقة وللالفاظ مجازا يكون
لفظ المفرد وما عطف عليه اسم للوصف المدلول الذي هو المفهوم
للمفهوم نفسه ثم جعل اسما للوصف الدال لا الدال نفسه فتنبه
قال كون المفرد اه اقول يعني كون معاني الحقيقة للمفرد والمركب

ماهو اوصاف للمفهومات اولا وبالذات والالفاظ ثانيا وبالعرض
ان مجازا المجاز بحسب الاصل بالعكس فيكون في من قبيل تسمية وصف
المدلول باسم وصف الدال لان معاني الحقيقة لما هو لا يراد بجزء
منه الدلالة على جزء معناه وما يراد بجزئه منه الدلالة على جزء معنى فهذه
المعاني في نفسها انما اوصاف للفظ حيث ذكر فيها ما يدل على الجزء منه
اه فالحمل عليه صحيح بان يقال وصف هذا اللفظ انه لا يراد ويراد بخلاف
جعلها صفة للمفهوم اولا وبالذات فانه غير جائز لانه يلزم ح ان
يكون للمفهوم معنى حيث ذكر فيهما لفظ المعنى فان قلت الكلي
والجزئي ايضا لا يجوز ان يكون صفة للمفهوم اولا وبالذات حيث ذكر
فيهما لفظ المفهوم قلت الذكر انما هو في بعض النسخ بناء على ان
مورد القسمة اللفظ لا المفهوم والنسخ الصحيح غير مذكور فيه لفظ
المفهوم بخلاف المعاني المفردة او المركبة فانه مذكور فيهما لفظا
الصحيح على جميع النسخ قال تأمل اقول لعل وجهه انه يمكن ان يقال ان ذكر
صحيح في الذهن مبني على تجريد التصور في قيد في الذهن فقط
قال اشتراكه اه اقول لعله اشارة بهذا التفسير اولا الى ان المصدر المجرد
بمعنى مصدر المزيد وثانيا ان الاضافة من قبيل اضافة المصدر الى
المفعول والفاعل متروك قال ولا فرض فيه بالفعل اقول لعل انما
اختير هذا العطف لانه لولاه لما علمنا كونه مشتركا وما عطف عليه انه من
الكليات الا بان يفرض كل واحد الاشتراك بالفعل ثم يعلم انه كلي فهذا
الا متعسر بمجرد امكان الفرض كاف في الكلية فتنبه قال اذ على اعتبار
اه اقول اعلم ان كثيرين جمع ومفرده الكثير وهو لا يصدق اولا
على اثنين واقل جمع القلة هو ثلثة فيقادر بالصدر الواحد فح
يجب ههنا ان لا يطلق الكثيرون على اقل من ستة وهو خلاف الواقع

وايضا

ايضا الجمع بالواو والنون لذوي العقول فيلزم ههنا ان لا يكون الشركة
بين ذوي العقل وهو ايضا خلاف الواقع لان الشركة كما يكون بينه كذلك
يكون بين ذوي العقول وايضا يلزم هنالك ان لا يوجد يكون الجنسية والنوعية
باعتبار الحمل والصدق الا على اثنين من افراده مثلا الحيوان الذي هو جنس
له افراد كالانسان والفرس حيوان وهو خلاف اذ صفة الكثرة لا يوجد
في اقل من اثنين كما لا يخفى على ما متصف قال لان نفسه اه اقول يعني لو قال
نفس مفهومه من غير ذكر التصور لكان صدقه على امرين احدهما ان
مجرد مفهومه مع قطع النظر عن التصور الذهني والبرهان التوحيد فباعتبار
الوجود الخارجي ان يكون الواجب وغيره مانعا عن وقوع الشركة
وثانيهما ان تجرد مفهومه مع قطع النظر عن الذهن والخارج فلا يكون
الواجب مثلا مانعا ولا لا مانعا لانهما لا يكونان الا باعتبار الذهن
والخارج فح لا تعرف انه من الكلي والجزئي قال واما في الاكتفاء اه اقول يعني
لو قال التصور فقط فح لا يكون لفظ النفس الذي بمعنى المجرد بنفسه
البرهان التوحيد الى الواجب لا يكون مانعا عن وقوع الشركة
فتأمل قال في ان عدم [illegible]م اه اقول لانه لا يجوز ان لا يكون غير متصف
ولا يخفى عليه ويجوز ان يكون متصفا ولا يخفى عليه بل يكون للفظ
انه دخل في عموم الخفاء قال فان قيل مفهوم اه اقول حاصل الاعتراض
ان في قوله فلا نم الخلاف في بيان النتيجة ركاكة لان مفهوم الجزئي ما يمنع ما
لا يمنع يمنع وهو محال وحاصل الجواب ان هذا غير محال لان المحال
صدق الشيء كذا يمنع مثلا على ما صدق نقيضه كما يمنع فان صدق
لا يمنع على زيد مما صدقات يمنع محال واما صدق لا يمنع على نفس
نقيضه غير محال في كثير من المواضع وقوله فان قلت يلزم اه على
تقدير هذا الاعتراض على قولنا واما صدق الشيء اه يعني ان ثبت

هذا يلزم فيما نحن فيه ان يكون المانع ليس بمانع وهذا سلب الشيء عن نفسه
وهو محال فاجيب بما ترى وحاصله ان سلب الشيء عن نفسه على معنيين
بيانه احدهما ان هذا ليس نفسه وهو محال والاخر ان هذا ليس بصادق
على نفسه وهو ليس بمحال بل كذلك وهو ما نحن فيه في هذا القبيل لان
جميع الاشياء لابد ان يقول انه لا يصدق على نفسه وغيرنا بت له لانا
قولنا ان هذا صادق على نفسه وثابت له يستلزم المغايرة بينهما مع
انهما متحدان يعني مثلا لقال الانسان لا يصدق اي لا يحمل على نفسه
بان يقال الانسان يستلزم المغايرة بين المحمول والموضوع لانه
لابد منهما والحال انهما شيء واحد وقوله فان قلت الكلي لا يمنع اه
اعتراض على قولنا لان ثبوت شيء لشيء اه حاصله ان ثبوت
شيء لشيء كما صار اه وقوله الكلي ما لا يمنع اه انه مغايرة وهو محال
ان هذا الثبوت حاصل عند القوم والجواب كما ترى وحاصله ان
التغاير الاعتباري بين المحمول والموضوع كاف ومن هذا القبيل
قوله تأمل اقول لعل وجه التأمل لان هذا الكلام غير ملايم كما سبق
من قوله لا ثبوت اه لان المتبادر من التغاير الذاتي لا الاعتباري
كما لا يخفى على ذكي قال ادخل اه اقول انما فسر بهذا التفسير اشارة الى
ان نفي الذاتي غير داخل في حقيقة جزئيات مفهومه ولذا يقال
تعريف الانسان بالحيوان والناطق انه حد تام فلولا دخول
مفهوم الحيوان لما قيل انه حد تام لان المركب من جميع الذاتيات
وجميع الذاتيات هنا انما هو مفهوم الحيوان الذي هو جسم
نام حساس متحرك بالارادة هذا قوله ايضا الى انا كما يكون
بدخول المفهوم كذلك نفي في حقيقة جزئياته بحقيقة
جزئيات مفهومه تأمل قوله الانسب اه اقول وجه الانسبية ان

لفظا

لفظ ولذا واشاله اشارة الى ان المشار اليه امر محقق وههنا
ليس كذلك فالاولى ان يقال وتوبيه اه قال وهذا المقام اه اقول ان مقامه
ان لا يقع بين الضمير والمرجع فصل وههنا وقع الفصل بينهما فتنبه
قال تأمل اقول لعل وجهه ان وقوع الفاصلة بين الضمير والمرجع انما يخرج
عن كونه مقام الضمير اي صيرورته مقام الظاهر اذا لم يكن المقام
دالا على تعيين المرجع ولم يكن له قرينة دالة على تعيين المرجع وهو
التقسيم فالمقام مقام الضمير فتأمل قال على التأويل المذكور اقول وهو قولنا
ان الدخول بمعنى عدم الخروج قال واطلاقه على المفهوم اه اقول يعني اذا
قلت ما يكون خارجا عن حقيقة جزئيات اه عرضي فباعتبار ان
افراده هذا كالضاحك والشيء الماشي عرضي فكذلك المفهوم قال وكذا
اطلاقه اه اقول يعني اطلاق الذاتي والعرضي فكذلك المفهوم قال
غير صحيح اقول لانه يلزم ان يكون الحيوان مع الفرس تمام حقيقة
الانسان المشترك بينه وبين غيره كالفرس كما تستفاد من تلك
التعلق قال تأمل اقول لعل وجه التأمل ان القرينة غير ظاهرة لان
القرينة انما يكون ظاهرة اذا كانت سابقة وليس كذلك بل القرينة
ههنا التية ففيه خفاء كما لا يخفى قال اي بجنس نوع له اقول انما فسر
بهذا التفسير لان النوع المتوسط والعالي لا يخرج بهذا القيد كما لا يخفى
قال تأمل اقول كان وجه التأمل ان تحقق المقولية على ضربين
مطلقة وهي معنى الكلية داخلة ح في معنى الجزئي ومقيدة وهي عارضة
وحاصلة بعد التقوم وغير داخلة في المعنى الجنسية والمراد مما ذكر
في الشرح من ان المقولية وكونه صالحا لها هو المقولية الثانية
من الضربين لا الاولى فتنبه اولى ان في الجواب ضعفا لانه لا قرينة
لهذا القيد اعني تيرع جواب ما هو قال فيفهم اه اقول يعني يفهم

من قول الشارح وان اريد مطلق فممنوع اى وان اريد عدم جواز التعريف العام
بالخاص عند اتحاد الاعتبارين واختلافهما فلا نم ان تعريف العام بالخاص
فيكون منافيا لكلامه لان الكلام الكلى مفهومه معرف اعم لان يفهم منه
هذا لان التعريف باعتبار المفهوم لا الوصف قال اذ الا زيد قيد فقط
اقول لان الجنس والخاصة وغيرهما يقولون ويحملون على كثيرين
مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ماهو نحو زيد وعمرو
وحيوان فقط يخرج الجنس وغيره في تعريف النوع لانه كما يقال عليه
فكذلك على غير المختلفين بالعدد دون الحقيقة واما عند عدم زيادة
هذا القيد وعدم ارادته بجواب ماهو يحصل الاحتراز لان كونه
مقولين عليه في غير جواب ماهو ولعل قوله كما يعرفه بالتامل اشارة
الى هذا هذا قال لكان له وجه اقول انما هو كذلك لان الاعتراض على القيد
الذى الذى اخرج عن الجنس وامثاله وذلك القيد هو المجموع المذكور
فمحل الاعتراض عليه يكون له وجه قال تامل اقول لعل وجهه ان المراد
هو الثانى اى تعريف الثانى على زعم السائل فسلم رد عليه في الجواب
بانه زعم باطل لا اصل له كيف يظن عدم الاعتراض مع ملاحظة
قيد دون الحقيقة ايضا قال فلا يتوجه اه اقول تفصيله لان الجنس
انما يقتضى ان يحمل على المختلفين بالعدد دون الحقيقة مثلا ان
يقال زيد وعمرو وحيوان فلا يحصل الاعتراض عن الجنس بالقيد
المذكور قال تامل حتى تأمل اقول لعل وجهه انه قال اولا في هذا المقام
نظر ثم قال ثانيا لكان الكلام الحكم فيفهم منه لان الكلام الاول
غير سليم مع انه قال وفي هذا المقام نظر فالتوفيق اقول ان يراد
النظر الثانى من جهة ان قوله دون الحقيقة ظرف قوله مختلفين و
فهم ان الكلام سليم من جهة ان دون الحقيقة ظرف لمقول فانه

في يكون

في يكون الجواب سليما من النظر كما لا يخفى على من له ادنى لب قال فتامل
اقول لعل وجهه ان قوله فاذا رد سؤال ليس عليه المذكور حتى يرد
الاعتراض بل تحقيق المقام او علة لمقدر هذا قال تامل اقول كان
وجه التامل ان قوله بتعيما يحتمل ان يكون حالا او مفعولا له اى حال ذكر
فيها على هذا بايراد قوله في الجنس فتنبه قال فيراد اللازم اه اقول في فهم
ولم ينبه لما فيه من حسن المقام والتفصيل فيه فان هذا المقام من
قبيل ذكر الملزوم اعنى عدم صحة التعريف بالمفرد وارادة اللازم اعنى
كون المعرف المركب كليا فتامل فيه فان المقام من مزالق الاقدام قال
احد الشيئين اه اقول احد الشيئين من شئ المهملة في قولنا ثبوت لشئ
شرطا واصلا فيكون المعرف مفردا قال فليتامل اقول لعل وجهه انه
يمكن ان يقال المراد من قولهم الحد ما يتركب من الذاتيات والرسم
ما يكون فيه شئ من العرضيات انه لو كان الوجه المطلوب منه مركبا
من الذاتيات فهو اه كون الوجه المعلوم ذاتيا او عرضيا لا يضر
ولا ينفع قال فافهم اقول لعل وجهه ان الافراد والتركيب اولا وبالذات
للفظ وثانيا وبالعرض للمعنى فاذا فهم ان هذا المراد منهما بالنظر
الى المعنى فهم ان التعريف باللفظ المفرد جائز كما اذا كان المعنى
مركبا كما هو مذهب المتاخرين مع انه غير جائز على مذهب القدماء
قال ليس لاجداه اقول لان المذكور في شرح المواقف والمقاصد
صريح في ان الانفصال الحقيقى حيث قال في شرح المواقف ما ذكر
في هذا الشرح المقاصد ان تعريف الشئ او هذا تامل اعلم ان الفرق
بين المذكور في شرح المواقف والمقاصد هو ان المذكور في شرح
المواقف ثبوته ان التعميم للحدود والتعريف انما هو للماهية
المختصة في شرح المقاصد ايضا كذلك لكن ثبت فيه ان التعريف

انما هو لتفهيم لتقسيم الذي هو المعرف فما ل الكاملين لا الشي والحد هو
انه تردید لیس کذکره او التشکك فتفطن قال ولان المراد اه اقول
اعلم ان هذا النظر ثان على صاحب هذا القيل وحاصله ان الانفصال
حقيقي بمنع الجمع وان كان التقسيم للمحدود قال يعرف بالكل اقول لان
هذا التوجيه مشتمل على بيان لزوم التسلسل بذكر المفهوم والجواب
الاول الذي اجاب الشارح رح على بيان عدم لزوم التسلسل بذكر الذات
اشارة اليه بقوله من حيث هو غيره ويمكن الجواب بان المراد بالمفهوم
الذات تحصل الملايمة قال على ما لا يخفى اقول ان ظاهر قولهم في الجواب
هو المنع لا معارضة حيث قالوا لا نم لزوم اللبس فليس هذا الا منعا
فتامل اعلم ان المنع والمناقضة والنقض التفصيلي واحد وهو
طلب الدليل على مقدمة معينة وما ذكر للتقوية يسمى بالسند وان
طلب الدليل على غير مقدمة معينة فيسمى بالنقض الاجمالي بجميع مقدماته
غير صحيح والمعارضة هي اقامة الدليل على خلاف ما اقام عليه الدليل
الخصم قال فتامل فتلخيص اه اقول لعل مراد المحشي ان تلخيص قوله
اما بان الشيء غير لازم هو قولنا لا نم اه وتلخيص قوله لان
المعرف المعرف اه قال بجر دانا اقول المراد من الذاتيات ههنا ان
ما يستلزم تصوره تصور الشيء مطلقا من غير اعتبار شيء اخر معه
من كونه للمعرف معرفا قال والظاهر اه اقول لعل وجه الظهور ان
المعلومية ليس الا بتعريف الاجزاء فثبت ان تعريف المعرف معرفا
قال وقد يعتبر اه اقول حاصله ان الشيء موقوف على امر وهو ان المعتبر
ينظر الى كلي معرفيه حيث الوصف اعني كونه معرفا للشيء في هذه
الحيثية يحتاج الى تعريف واما اذا نظر الى ذات المعرف من غير كونه
معرفا فلا يحتاج الى معرف فالمعتبر الاول والثاني لذا قال تامل اقول

لعل وجهه

١٩

لعل وجهه ان مفهوم المعرف هو ما يكون تصوره سببا اه وما صدق
عليه المفهوم ايضا لا فيلزم اتحاد المفهوم وما صدق عليه المفهوم الا ان
يحمل الاضافة في قوله مفهوم المعرف على البيانية في الاتحاد هذا قال
والانسب اه اقول لعل وجه الانسبية هو ان يكون على وفق ما سبق من
تعريف مطلق المعرف قال يرد عليه اه اقول لان الناطق يكون من
الافراد ولا يصدق عليه تعريف الحد لانه ليس قولا مركبا من حيث
اللفظ وان كان مركبا معنى قال فتسمية اقول يعني اذا كان الحد
بمعنى المنع يكون اللفظ الحد اسمه وهو صفة القول الشارح فتسمية
بالحد من قبيل تسمية الموصوف باسم الصفة او من قبيل جعل المصدر
الذي هو المنع بمعنى المانع الذي هو عين القول الشارح فح يكون
التسمية من قبيل تسمية الشيء باسمه فتامل قال تامل اقول لعل وجهه
ان الجواب ضعيف لان المعنى جسم له النطق على تقدير عدم ذكر
الموصوف مجرد دعوى قال بالحقيقة بالقبول اه اقول
لا يخفى ان هذا التحقيق هو مراد الشارح من الجواب المذكور
في الشرح قال تامل اقول لعل وجهه ان ظابطة المص غير سديد لا
نها لا تخلو عن التامل وبل فظابطة الشارح اشمل واولى قال و
ذكرا اقول اشارة الى انه بالفائدة لقوله فالقول هو المركب
ملفوظا اه هذا قال الاظهر اه اقول انما قال الاظهر اشارة الى ان
له جواب اشار اليه بقوله لكن اه قال على ما بين في المطولات اقول انما
قال في المطولات لان مثل هذه الحاشية لا يليق بالتطويل فتنبه
قال اي قسميها اه اقول اعلم ان للنسبة معنيين احدهما وهو نسبة
التامة من الجزئي اعني نسبة امر الى امر بالوقوع او اللاوقوع
فالنسبة على هذا المعنى ينقسم الى قسمين احدهما الثبوت

وهو القسم الاول والثانی الانتفاء وهو القسم الاول هو النسبة
فی القضية الموجبة والثانی النسبة فی القضية السالبة فالنسبة
التامة الجزئية فی الايجاب والسلب هو النسبة التامة الجزئية فی
الايجاب والسلب متغايران ويمتازان عن الحكم لانه هو
ادراكهما مع الاذعان والثانی ما هو مورد الايجاب والسلب
الذين هما الايقاع والانتزاع وهو المسمى بالنسبة بين بين
وهذه النسبة هی الثبوت فی الايجاب والسلب جميعا وهذه النسبة
كما هو مورد الايقاع والانتزاع الذين هما الادراك مع الاذعان
كذلك مورد الوقوع او اللاوقوع الذين هما مورده كما لا يخفى
على من له ادنى ممارسة فی العلوم ثم قوله ای قبيهما اه مبنی على ان يكون
المراد عن النسبة المعنى الاول اعنی التامة الجزئية وقوله من النسبة
المعنى الاول اعنی التامة الجزئية قوله او وقوعها عطف على قبيهما
مبنی على تقدير ان يكون المراد من النسبة المعنى الثانی لان معناه
وقوع والمراد من طرفی النسبة وقوعها ای الثبوت النسبة
ای النسبة بين بين اولا وقوعها ای انتفائها على هذا النسبة
وهذا المعنى لا هی من اضافة الوقوع او اللاوقوع الى النسبة
لانه لا يصح ان يكون المراد من النسبة بمعنى الاول لانه عين الوقوع
واللاوقوع ولا يجوز اضافة الشئ الى نفسه بالمعنى الاول لا
اقسام لها لانها متحدة فی الايجاب والسلب جميعا بل الطرفان
اعنی الوقوع واللاوقوع لانه مرة يلحق بالوقوع والاخرى باللاوقوع
هذا المسطور فی المعتبرات فی هذا الفن وقوله فلا يبعد ان يكون
اه تفريع على قوله لان الحكم اداء للوهو اقع فی نفس الامر متعلق به
وحاصله ان الحكم الذی هو اداء صدقه باعتبار ان يكون فی

نفس

نفس الامر وكونه مما يكون المودی ما هو فی نفس الامر تامل وتفكر فی
هذا المقام لانه من مزالق الاقدام قال بنوع تمحل اقول ای بنوع تكلف
بان يقال الحكم ما يفهم من اداء الواقع وهو يصلح ان يكون نفس
النسبة او ادراك وقوعها اولا وقوعها فتامل قال وليس كذلك اقول
لان الايقاع والانتزاع جزء من العلم فينبغی ان يقال لا بد فيها من النسبة
الحكمية او وقوعها اولا وقوعها ويمكن التصحيح بغير ما قال المحشی
وهو ان يراد من الايقاع ومن الانتزاع الوقوع اللاوقوع هذا
قال قيل المراد اه اقول اشارة الى دفع ما قيل من ان المراد فی جانب
الموضوع الذات ای الافراد ومن جانب المحمول المفهوم فكيف يقال
ثبوت مفهوم لمفهوم واجاب ودفع الاعتراض بقوله المراد اه
اعنی اشار الى دفع ما قيل المراد اه يعنی الحاصل المراد من المفهوم
المعنى الاعم اشمل مع الذات فلا اشكال فتامل قال اعلم انه اه
اقول ان الغرض من هذا هذه المسميات مجازيات من قبيل
تسمية الكليات باسم بعض الجزئيات تامل قال لكان اولى اقول ای
قال اولى بدل قوله الصواب اشارة الى امكان ارادة هذا المعنى من
كلام الشارح بنوع تمحل وهو غير خفی على المتفطن العارف بالمحاورة
والمراد قال والمراد بالاولوية اه اقول اشارة الى دفع ما يقال من انا
لا نم ان الجزء الاول دائما يسمى بالموضوع لان ضرب زيد ليس كذلك
فاجاب بما ترى قال لكان اظهر اقول وجه الاظهرية عدم الاحتياج
الى التاويل لدفع الايراد على ما لا يخفى فتامل قال هو مورد الايجاب
والسلب اقول لا بد فی هذا المقام من تفصيل هو ان الحكم قسمين
اما ايقاع او انتزاع وهما على معنيين احدهما ادراك ان
النسبة واقعة او ليست بواقعة فهما على هذا المعنى نفس

فيما بيان قسمي بيان

الايجاب والسلب في ايضا فيهما حكم الذي هو اسناد امر
وهذا المعنى على تقدير ان يكون المراد من النسبة ما هو
مورد الايجاب والسلب الذين هما الايقاع والانتزاع الذين
هما قسما الحكم مثلا اذا قلنا الانسان كاتب فالموضوع
متصور او الاسم المحمول والنسبة بينهما ثم ادراك النسبة
واقعة او لا فهي معنى الايجاب والسلب الذين هما نفس الايقاع
والانتزاع في مورد صارت النسبة مورد الايجاب والسلب الذين
هما قسما الحكم ثانيهما معنى النسبة الايجابية واذعان
النسبة السلبية وهذا المعنى انما على تقدير ان يكون المراد من
النسبة التامة الخبرية لا انها ح يكون هي التي هي مقرون با
لايجاب او السلب وبهذا المعنى يكون الحكم بمعنى الاذعان
والاذعان هو بمعنى القبول سواء طابق الواقع او لا
قال وهي الاحوال اقول يعني اذا قلت زيد انسان فالامور الممكنة
الاجتماع مع زيد هو القيام والقعود وغيرهما والاحوال
الحاصلة له بحسب الاجتماع هي كون انسانية زيد مقارنة
لقيامه وقعوده ونحوها وتامل قال الظاهر اقول اشارة
الى جواب المؤدي وتقدير آخر فلا يرد هذا السؤال من غير تقرير
الشارح فتامل قال اعلم ان النسبة اه اقول المراد من هذا التحقيق
ثبوت ايراد السؤال الوارد على الدائمة والضرورية
فالحاصل ان المراد من النسبة الاربع هو الوجود والصدق
المذكور فح يكون الدائمة والضرورية متساويان فتامل
قال ولو اعتبر بالفعل اقول هذا تاكيد ومبالغة يعني لو اعتبر
الضرورة في الدوام بسبب قيد ملاحظة قيود مغايرة
بينهما

اعني

21

اعني من ان يكون الممكن ما دام ذات اه اعلم انه يمكن الجواب عن الاعتراض
المذكور بانه يمكن ان يقال ان المراد باعمية الدائمة من الضرورية ما هي
بحسب المفهوم لا بحسب التحقق في الخارج فتامل قال فلو لوحظ اقول هذا تفريع
على قوله لان كل مادة اه لاجل التساوي الدائمة والضرورية والحاصل اذا
لوحظ في كل مادة الدوام فقط يكون دائمة ولو لوحظ فيها الضرورية
يكون ضرورية فثبت انه كلما صدقت الدائمة صدقت الضرورية وبا
لعكس قال لامتناع اجتماع النقيضين اقول يعني ان صدق موجبة مانعة
الجمع يقتضي امتناع الاجتماع بينهما كقولك هذا الشيء اما شجر او حجر و
صدق سالبتها يقتضي امتناع الاجتماع بينهما كقولك ليس هذا الشيء اما
لا حجر شجر او اما لا حجر فاذا كان هذا الصدق للزوم الجمع بين الشجر
والحجر وهو خلاف المفروض فلا يحتمل الموجبة مانعة الجمع لو الصدق
فلو صدق احديهما كذب الاخرى قوله وكذا الكلام في كل سالبة مع
موجبتها من لزوم اجتماع النقيضين اعني كل مادة كذب فيها سالبة
منع الجمع صدق فيها موجبتها والا لاجتمع النقيضان هكذا
هو المبسوط المحررة في الكتب المعتبرة في هذا الفن تنبه قال بان يكون
موجبتين اه اقول كقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر مانعة الجمع و
قولنا هذا الشيء اما لا حجر او لا شجر مانعة الخلو وهذا قضيتان
موجبتان وكقولنا ليس اما ان يكون هذا الشيء لا حجر او لا شجر في
السالبة مانعة الجمع لان اللاحجر واللاشجر يجتمعان في الانسان
مثلا وكقولنا في السالبة مانعة الخلو ليس اما ان يكون هذا الشيء
شجرا او حجرا فان الخلو عن الشجر والحجر ليس بممنوع لجوازه لوجود شيء
بواحد منهما كالفرس مثلا هذه المذكورات هو الاتفاق في الكيف
واما اذا فرضنا احديهما موجبة والاخرى سالبة فكما انفالة موجبة

صدق بيان

لزوم
واذا صدق هذا اللزوم

اما حجر او شجر في سالبة منع
الجمع اما ان يكون هذا الشيء

كقولنا هذا الشيء اما لا شجر
او لا حجر فان هذه الموجبة
مانعة الخلو

مانعة الجمع هذا الشيء اما لا حجر او لا شجر فالصادق السالبة المتفقة
في النوع يعني اذا كانت الموجبة مانعة الجمع كما في هذا المثال يكون السالبة
ايضا مانعة الجمع وان كانت الموجبة مانعة الخلو والسالبة المتولدة
بنقيض طرفيها يعني قولنا ليس البتة ان هذا الشيء شجر او حجر ايضا مانعة
الخلو والحاصل ان القضية الحاصلة المستخرجة عند الاتفاق في الكيف خالفة
للقضية الاصلية في النوع منع الجمع والخلو وعند الاختلاف في الكيف يكون
موافقة لها في النوع ويكون واحد من القضيتين صادقة ايجابية كانت
او سالبة وتخصيص الصدق بالسالبة دون التعميم بتقييد المطالب عن
المقصود هكذا ينبغي ان تقرر الكلام كما قرره اهل الفن للقواعد تقررا
اطول من هذا المقام فتنبه قال اذ لا وجه اه اقول لان الناطق في المثال
لو عطف على زيد كان من قبيل عطف المفرد على الجملة وهو غير موجبة قال
تامل اقول لعل وجه التامل ان قوله والصواب ان يقال اه انما هو لاجل
رعاية قاعدة النحو فلا يلزم في المطلوب رعاية من اخر تامل قال وعلى هذا
يخفى اقول لعل وجه عدم الخفاء انه يصدق على تلك المادة بهذا المعنى ان
فيه منفصلة واحدة هكذا قرر المحشي قال دونا لتفهما اه اقول اعلم ان هذا
الوجه الثالث هو الذي ذكره الشارح من قوله والحق اه ان شيئا من
المنفصلات لا تتركب بحسب الحقيقة من غير تفرقة ليس بحق لانه يمكن
ان يكون المعنى اه في يمكن المعنى جميع المنفصلات بحسب الظاهر فقط فتامل
قال لان قياس الخلف اه اقول اعلم ان قياس الخلف هو الذي يحصل من ضم
نقيض العكس الى الاصل لينتج المحال حتى يثبت العكس وفيه تحقيق وتفصيل
مذكور في المطولات لا يليق ذكره في هذا المختصر لئلا يؤدي الى تطويل
الكلام والمقام الى الملال الذي لا يليق بالحال تامل قال من حيث اه
اقول انما قيد بالحيثية لانه من حيث انه غير ثابت في الخارج موجود

لا من حيث

لا من حيث انه موجود في الذهن كالعنقاء فانه لا يمنع الاثبات له قال وقد
مر اه اقول حيث قال تنبيه على ان المتناقضين هما المفهومات اه في حاشية
قوله فان نقيض الشيء سالبة قال على ما لا اقول حيث قال وان كان النقيضان
بمعنى السلب لكن التناقض اه في حاشية قوله فانه نقيض الشيء سالبة فتامل
قال لما اختلف اه اقول اي لما اختلف اقتضاء كون احدهما صادقة والاخرى كاذبة
في الكليتين على ما تقرر في موضعه قال قضايا متساوية اه اقول كالسالبة
الجزئية مثلا للموجبة الكلية فان سلب الجزئية رفع للايجاب الكلي لانه هو
رفعه بل هو مساو له هكذا هو المقرر في حاشية الحاشية قال بخلاف الى
الكلي اه اقول فيه ان رد الكلي الى النسبة الحكمية في الامثلة المذكورة ليس
بقابل نقيضها مما سبق اذ القول مثلا بان ثبوت التخفيف للشيء في زمان عدم
برودة الهواء غيره في زمان عمومهما نقيض لا يخفى هكذا هو المبسوطة
في بعض الحواشي فتامل قال واما عكس النقيض اه اقول على راي المتاخرين واما على
راي القدماء فقوله هو جعل نقيض المحمول موضوعا وعين الموضوع محمولا
مثلا تنعكس قولنا كل انسان حيوان الى قولنا لا شيء مما ليس بحيوان
بانسان قال بانها اخص قضية اه اقول معنى الاخصية هو ان كل مادة توجد فيها
عكس فيها فلا بد ان يوجد فيها لوازم القضية الاصلية وليس كل مادة
يوجد فيها لوازم المذكورة فلا بد ان يوجد فيها عكس كذا قالوا فتامل
فيه والقال واترك القيل قال واراد المحبوب اه اقول هذا رد لما
قال صاحب البرهان وعرض على توجيه الشارح الذي اشار اليه بقوله
فمنا اه لان للقائل ان يقول لفظ البقاء مانع من هذا التوجيه
لان البقاء يدل على الكون السابق وصدق الاصل كان له كون سابق
على الجعل المذكور فصدق في حقه ان يقال ان الصدق الذي كان قبل
الجعل باق بعد الجعل ولما كذب العكس فما كان له سابق على الجعل المذكور

اي مع بقاء الكيف والصدق هذا ح

اي مع بقاء الصدق دون الكيف

والمراد بالاخص هاهنا شدة العلاقة لا ما هو مقابل للاعم لذا قيل م

لان العكس الذي هو اصل الكذب يكون قائماً به لما كان قبل الجمع المذكور
فضلا عن بقائه وبقاء كذبه فلا يصح في حقه ان يقال انه باق اللهم الا ان
يتكلف ويراد من البقاء الوجود ويطلق البقاء على ما هو بحكم الوجود بطريق
التغليب فيرد على المحشي بقوله وارادة الوجود اه هكذا ينبغي ان يقرر الكلام
لانه من مزالق الاقدام خصوصا القوام **قال** اي في مادة متباينين اه **اقول**
ذكره في مادة يكون بين طرفيه عموم وخصوص مثلا بعض الحيوان ليس
بابيض وبعض الابيض ليس بحيوان كما قيل وتخصيص المحشي بذكر مادة
التباين ليس للحصر بل هو ذكر ما هو المشهور **قال** او حذف المضاف **اقول**
تقديره ينبغي استنتاج وقوله والامر هين اي سهل يعني تفكيك الضمير او حذف
المضاف سهل لا يقدح في المعنى **قال** فالامر اظهر **اقول** لانه ح لا يكون فيه تفكيك
الضمير وحذف المضاف ويكون الضميران كلاهما راجعين الى الاستنتاج
الكائن في ضمن ينتج وقوله لكن اه يعني اخذ اسم الفاعل المحذوف هنا احدى
التباينين من المضارع المحذوف هنا ايضا احدى التاءين غير معلوم كذا
قيل وقوله من صنعه اه اعلم ان التجنيس اقسام قسم منها التشبيه خطي مذكورة
في علم البديع لا يليق ذكره في هذا المختصر فتأمل **قال** لكان اظهر واولى **اقول**
اما وجه ظهور قوله والاقيسة فهو انه يفهم ويعلم ان القياس قسمان
اقتراني واستثنائي واما وجه ظهور قوله والاشكال وضروبها فهو انه
يعلم اولا ان الاشكال وضروبها من المقاصد ايضا ليكون السابق على ذكر
اللاحق حيث يذكر الاشكال والضروب تفصيل هذه المذكورات هو وجه
الاولوية ايضا هو المنقول في الحاشية للمحشي **قال** فتأمل **اقول** لعل وجهه هو ان
هذا مناقشة في هذه العبارة مع استفادة افادة الشارح وهي ليست من
داب المحققين على ما هو المقرر في المطولات منها مولانا زاده شرح الهداية
في علم الحكمة **قال** لان التام خارج عنه **اقول** فلا يصدق يفيد الاستقراء اليقيني

التاسين باب

علم بين

حتى

حتى ينتج **قال** والاستقراء التام **اقول** لان اليقيني كما يقال كل عنصر متحيز
لان الارض والماء والهواء والنار كذلك فهو يفيد اليقيني لان انحصار
الجزئيات في عدد يمكن الاطلاع على حاله كانحصار جزئيات العنصر في مثالنا
في الاربعة فلا يوجد جزئي ليس كذلك الحكم والحاصل ان حكم الاستقراء التام
وشانه حكم القياس ولهذا قالوا ينقلونه الى شكل القياس كما يقال في
هذا المثال المذكور كل العناصر هذه الاربعة متحيز فكل العناصر متحيز
هذا هو المذكور في الكتب **قال** اي استلزام الكل للجزء **اقول** كقولك ان زيد قائم
وعمرو ذاهب فان هاتين القضيتين يستلزمان لان لاحديهما
استلزام من حيث هو كل للجزء فلا يكون لكل واحدة من هاتين القضيتين
القضيتين دخل في حصول احديهما ولا يلزم ان يكون الجزء مستلزما
للجزء والمقدر خلافه ولهذا لو فرضنا احديهما منتفية بقيت الاخرى
حاصلة فلو كان لحصول احد الجزئين دخل في حصول الاخر لكان واحد
منهما ينتفي بانتفاء الاخر لكنه ليس كذلك هكذا ينبغي ان يقرر الكلام
قال وايضا اه **اقول** اشارة الى محذور ثالث لولا الاخيرية
لان المنتج ان كانت عين المقدمتين او احديهما لكانت مفروضة
التسليم كالمقدمات مع انها مطلوبة غير مفروضة التسليم كما لا
يخفى كما قرر فتأمل **قال** قاله والتأنيث اه **اقول** جواب سؤال مقدر تقديره
انه كيف يكون من قبيل تسمية الكل باسم الجزء مع ان اسم الجزء هو
الاصغر لا الصغرى فاجاب بما ترى حاصله ان تأنيث الاصغر
بالصغرى لاجل تانيث المقدمة فتأمل **قال** وهو ظاهر **اقول** لعل وجه
الظهور ان النظر ثبوت شيء بشيء اخر مع قطع النظر عن نفس
الامر لا يستلزم ثبوت الشيء الاخر بخلاف اختلاف المقدمتين
بالايجاب والسلب فانه ح بالنظر الى ذات القياس يلزم منه النتيجة

وهكذا القول في اشتراط كلية الكبرى في الشكل الثاني فانه لولا بالالتزام
في ذات النتيجة لازم ح يندرج ويدخل تحت الكلية فلا يخرج عن الحكم
هكذا قرر في هذا المقام **قال** تامل **اقول** لعل وجهه ان الضروب في الشكل
الاول مع قطع النظر عن الاعتبار الانتاجات والمقدمات سواء فالقول
بترتيب هذه الضروب المذكور تكلف غير محتاج بل الاولى ان هذه الضروب
المرتبة جعلي لا غير كما هو ناشر القوام القائم تامل فان فيه ما فيه
هذا **قال** وح لا يثبت اه **اقول** في كلام المحشي نظر حيث لم يتنبه للتحقيق
لان زوج الزوج هو ما يقبل التنصيف الى الواحد والزوج الفرد هكذا
هو المذكور في كتب المحققين المفاتيح بالصدق الموضوعين في كلام
القائلين بالصواب المصرحين على كلام الباطنين اعلم ان هذا
ثم فيه اشارة لا يخفى على المتامل الصادق المعروض عن القيل والقال المنهي
عنهما في الحديث **قال** هما رفع المقدم اه **اقول** اعني رفع المقدم لا ينتج رفع
التالي لان انتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم ووضع التالي لا ينتج
وضع المقدم لان وجود اللازم لا يستلزم وجود الملزوم هذا **قال**
وعكس نقيضهما **اقول** اعني رفع جزئيها لا ينتج وضع الاخرى لان مانعة الجمع يجوز
الخلو عن الجزئين **قال** وهما وضعهما **اقول** اعني وضع كل واحد من المعنيين
لا ينتج رفع الاخر لان في مانعة الخلو يجوز اجتماع المعنيين **قال** واقول
الحكم اه **اقول** لعدم القياس يلزم التالي للمقدم ولا حكم فيه على العكس
سواء كانت الملازمة من الطرفين اولا فالانتاجات الاربعة في مادة
المساوات انما هو بخصوص المادة لا لذوات المقدمات فالمراد با
الانتاج في باب القياس ما يكون لذوات المقدمات بلا واسطة فتنبه
ان جواب الشارح ليس على ما ينبغي لانه يفهم منه ما هو خلاف
القاعدة في باب الانتاجات فتامل **قال** يسمى برهانا لميا **اقول** اعلم ان



لميا بيانه

البرهان

البرهان اما لمي او اني فالبرهان اللمي هو الاستدلال على المعلوم
بالعلة في الذهن والخارج جميعا كقولنا هذا متعفن الاخلاط
وكل متعفن الاخلاط محموم فهذا محموم فتعفن الاخلاط
علة لثبوت الحمى في الذهن والخارج جميعا والبرهان الاني
هو الاستدلال على العلة للشيء في الخارج بالمعلوم في الذهن
بان يجعل المعلوم للشيء في الخارج علة في الذهن كقولنا هذا
محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فهذه متعفن فالحمى وان
كانت علة لثبوت تعفن الاخلاط في الذهن الا انها ليست
علة له في الخارج بل في الذهن هكذا قرر الكلام في المطولات **قال** يشتمل
التعريف على العلل **اقول** اعلم ان القول قرر ان التعريف هو ان يشتمل
التعريف على العلل الاربع لان التعريف للتوضيح والكشف وبالاشتمال
المذكور يحصل غاية التوضيح والكشف **قال** اما ببسيط الصادرة
اه **اقول** اعلم ان المختار الصادر عنه البسيط كالعقل
الاول الصادر عنه العقل الثاني مثلا فتامل **قال** بان يأخذ الى آخره
اقول اشارة الى الاعتراض يورد في هذا المقام بان المعرف
يحمل على المباين فاذا كان التعريف بالعلل وهما مباين للمعلول
فكيف يصح حمل المباين للشيء عليه فيندفع الاعتراض بقوله بان
يأخذ بالقياس اه **قال** والباطن **اقول** اعلم ان الحواس الباطنة
خمس حس مشترك والخيال والوهم والحافظة والمتصرفة
فالحس المشترك عند الحكماء هو قوة ترسم فيها صور الجزئيات
المحسوسة بالحواس الظاهرة والخيال هو القوة الحافظة للصور
المرتسمة في الحس المشترك فهو كالخزانة والوهم هو قوة في
الدماغ تدرك معاني الجزئيات كصداقة زيد وعداوة عمرو والحافظة

هو القوة الحافظة للمعاني التي يدركها الوهم فهو الخزانة والمتصرفة
هو قوة المتصرفة في الصور المعاني بالتركيب والتعريف هكذا
قد تروا في كتب الحكمة **قال** كالمعجزات **اقول** المعجزات هي الامور
الخارقة للعادة **قال** واما من حيث المعنا ه **اقول** اعلم ان قولنا
كل انسان في هذا الموضوع فهو المجموع ليس بموجود والموجبة
لابد فيها من وجود الموضوع **قال** لكن بالنسبة اه **اقول** اشارة
الى توجيه حصر المص العمدة في البرهان فهذا التوجيه الما احتاج
اليه بناء على كلام العلا وليكن هذا اخر ما كتبنا فيه بعون الله
الملك الوهاب واليه المرجع والمآب تمت كتابة هذا الكتاب
في يد العبد الضعيف اسماعيل بن مصطفى غفر الله له ولوالديه
ولجميع المؤمنين والمؤمنات